نعمة الأمن، وخطورة فقده في ضوء القرآن الكريم «دراسة موضوعية»



إعداد

د. موضي بنت إبراهيم الهويريني

أستاذ مشارك، بقسم الدراسات الإسلامية

كلية الآداب، جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن

Mody.5665@hotmail.com

نعمة الأمن، وخطورة فقده في ضوء القرآن الكريم «دراسة موضوعية»

المستخلص: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام علىٰ من لا نبي بعده... وبعد:

المتأمل في عالمنا المعاصر يرىٰ ما تعرضت له الأمة الإسلامية من زعزعة لأمنها وعدم استقرارها، وإن إيماني الكبير بما للقرآن الكريم من الأثر العظيم في تحقيق الأمن والاستقرار، وبيان خطورة فقده، هو الذي دفعني لدراسته وأسميته (نعمة الأمن، وخطورة فقده في ضوء القرآن الكريم «دراسة موضوعية») حيث تطرقت إلىٰ دراسة مفهوم الأمن لغة وشرعًا، وأهميته، ومتطلبات الحفاظ عليه، والأسباب المؤدية إلىٰ فقده في الدنيا والآخرة، وأثر الإيمان باليوم الآخر في تحقيق الأمن، ليكون ذلك حصنًا منيعًا أمام كل التحديات المعاصرة.

وختمت الدراسة **بأهم النتائج التي توصلت إليها**، ومنها : أن الأمن مفهوم واسع، يشمل جميع جوانب الحياة.وأنه لا يمكن أن يتحقق الأمن إطلاقًا إلا بالاعتصام بمنهج الله ﷻ المتمثل في كتابه وسنة رسوله، وبالتمسك بتطبيق الشريعة الإسلامية، والمحافظة علىٰ مقاصدها، وإقامة حدودها سعيًا لتحقيق الأمن، والقيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء الكتاب والسنة، والسمع والطاعة لولي الأمر بالمعروف، مع التلازم بين نصحه والدعاء له، والتزام الوسطية والاعتدال في الدين، والتماسك والتعاون بين أفراد المجتمع علىٰ البر والتقوىٰ، وشكر النعمة، فبالشكر تدوم النعم، كما أن الأسرة عليها واجب التربية الصحيحة والتوجيه السليم.

أما أبرز التوصيات فهي:إجراء المزيد من البحوث والدراسات حول نعمة الأمن، وتضمين معنىٰ «الأمن وآثاره» في بعض المقررات الدراسية، وعقد دورات تأهيلية في هذا الجانب لكل المبتعثين، والاستعانة بوسائل الإعلام في نشر ثقافة نعمة الأمن، وأسباب فقدها.

الكلمات المفتاحية: نعمة، الأمن، فقده، الإيمان، اليوم الآخر.



The Blessings of Safety and Security and The Dangers of Its' Loss in The Light of The Qura'an; An Objective Study

Abstract: Praise be to Allah alone, and peace and blessings be on the Prophet Muhammad, peace be upon him, and then:

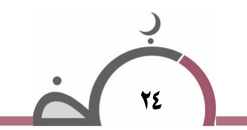
Any observer of the current world affairs will see the extreme instability suffered by the Muslim *Ummah*, and my believe in the effect of the Qura'an in preserving safety and stability led me to write this study which I entitled, 'The Blessings of Safety and Security and The Dangers of Its' Loss in The Light of The Qura'an; An Objective Study'. In this study, I touch upon the concept of safety linguistically and scientifically. I also examine the importance of safety, ways of preserving it, the reasons which lead to its loss in this world as well as the next, and the effect of believing in the Hereafter on ensuring safety, so that it may be a fortress in the face of modern challenges.

This study is concluded with the most important findings, such as: safety as a concept has a very broad focus which encompasses many aspects of life, and the only way to achieve safety is to follow the rules laid down by Allah in the Qura'an and the Sunnah by upholding the Shariah, preserving its objectives, establishing its limits in order to ensure safety, enjoining virtue and forbidding vice in the light of the Qura'an and the Sunnah, obeying the rulers in good whilst advising them and praying for them, practicing moderation in the *Deen*, helping and cooperating the community in piety and righteousness, and being thankful, as thankfulness continues blessings. Families must also undertake the correct upbringing and guidance of their children.

The most important recommendations are the following: carrying out more research on the blessing of safety, including the concept of 'safety and its effects' in school curriculums, setting up training courses for overseas students, and making use of the media in spreading the culture of the blessing of safety and the reasons of its loss.

Keywords: blessing, safety, loss, belief, the Hereafter.

❊ ❊ ❊



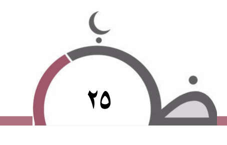
المقدمة

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

قال تعالىٰ: ﴿ إِنَّ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴾ (الإسراء:٩).

لقد تضمن القرآن الكريم من العلوم والمعارف ما يضيء لنا الحياة، ويجيب علىٰ كل ما نفكر، وتحتار فيه عقولنا، فهو المصباح المنير، والنبراس المضيء أصل كل العلوم، وما يحتاجه الإنسان في دنياه وأُخراه.

ولقد وعد الله ﷻ رسوله ﷺ أن يجعل أمته خلفاء وأئمة الناس، وجعل صلاح البلاد بهم، كما وعد أن يبدلهم من بعد خوفهم أمنـًا، قال تعالىٰ: ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ ﴾ (النور:٥٥)، فالاستخلاف والرخاء والأمن من أجلّ النعم الإلهية يهبها الله ﷻ لعباده المؤمنين المخلصين.



وقد عُني القرآن بحال الأمة منذ نزوله، وأزال عنها ما يزعزع كيانها وأمنها، حيث وضع منهجًا يحقق لها أمنها وسلامتها، وعَمهُ في جميع أرجائها لينعم المسلم بحياةٍ آمنة ومستقرة بعيدة عن الخوف والقلق.

كما أوضح خطورة فقدان الأمن في الدنيا، قال تعالىٰ: ﴿ **وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلاً قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَاقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ** ﴾ (النحل:١١٢)، وفي الآخرة، قال تعالىٰ: ﴿ **وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِىٓ أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَـٰتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ** ﴾ (طه: ١٢٤ - ١٢٦).

إن القرآن الكريم أولىٰ هذا الموضوع أهمية واضحة، حيث وردت كلمة الأمن في القرآن الكريم باشتقاقاتها[1] بمواضع عدة موزعة في أربع وعشرين سورة، سبع منها مدنية، وسبعة عشر مكية[2].

---

(١) ورد مصطلح الأمن ومشتقاته في السياق القرآني علىٰ عشرين صيغة وهي: (أمن – أمنتكم – أمنتم – أمنوا – أمنكُم – تأْمنَّا – تأمنه – يأمن – يأمنوا – يأمنوكم – آمنًا – آمنةً – آمنون – آمنين – الأمن – أمنًا – أمنةً – مأمنه – مأمون – آمنهم).

(٢) ورد مصطلح الأمن ومشتقاته في العهد المكي في واحد وثلاثين موضعًا، مذكورة في تسع وعشرين آية، موزعة في سبع عشرة سورة:
الأنعام (٨١)، (٨٢)، والأعراف (٩٧)، (٩٨)، (٩٩)، ويوسف (١١)، (٦٤)، (٩٩)،=

ولذلك فإن عناية القرآن الكريم بالأمن كانت من الشمول والاستيعاب بما يمنح الإنسان معرفة صحيحة بأهمية الأمن، وخطورة فقده في الدنيا والآخرة.

وإن إيماني الكبير بما للقرآن الكريم من الأثر العظيم في تحقيق الأمن والاستقرار، وبيان خطورة فقدانه وزعزعته علىٰ الأمة، هو الذي دفعني للخوض في هذا الموضوع ودراسته في ضوء القرآن الكريم، وأسميته «نعمة الأمن، وخطورة فقده في ضوء القرآن الكريم».

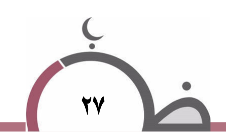
أهمية الموضوع، وأسباب اختياره:

إن دراسة نعمة الأمن وخطورة فقده في ضوء القرآن الكريم له أهمية خاصة، لخصتها في النقاط التالية:

=(١٠٧)، إبراهيم (٣٥)، الحجر (٤٦)، (٨٢)، النحل (٤٥)، (١١٢)، الإسراء (٦٨)، (٦٩)، الشعراء (١٤٦)، النحل (٨٩)، القصص (٣١)، (٥٧)، العنكبوت (٦٧)، سبأ (١٨)، (٣٧)، فصلت (٤٠)، الدخان (٥٥)، الملك (١٦)، (١٧)، المعارج (٢٨)، قريش (٤).

وورد مصطلح الأمن ومشتقاته في الآيات المدنية في سبعة عشر موضعًا، مذكورة في أربع عشرة آية موزعة في سبع سور، وذلك علىٰ النحو التالي:

البقرة: (١٢٥)، (١٢٦)، (١٩٦)، (٢٣٩)، (٢٨٣)، آل عمران (٧٥) ﴿وَمِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ مَنۡ إِن تَأۡمَنۡهُ بِقِنطَارٖ﴾، وآل عمران (٧٥) ﴿وَمِنۡهُم مَّنۡ إِن تَأۡمَنۡهُ بِدِينَارٖ﴾، وآل عمران (٩٧)، (١٥٤)، النساء (٨٣)، (٩١)، الأنفال (١١)، التوبة (٦).



١ - أصبح العالم اليوم أكثر تشابكًا وتواصلاً واختلاطًا من أي حقبة زمنية مضت، وصارت الأمة الإسلامية في حال من الرعب والخوف والقلق والضياع، والتفرقة بعد الاجتماع، وذهاب هيبتها وقوتها، وزعزعة عقيدتها الإسلامية، وتبدل الأمن خوفًا وتسليط الأعداء، وتعطيل إقامة الحدود وأحكام الشريعة، وانتشار الأهواء والبدع مكان المحكمات والسنن، وظهور غربة الدين وأهله، فاحتاجت إلىٰ مواجهة تذهب عنها كثيراً من عناصر الضعف والسقوط.

٢ - أن الأمن يتسق مع الفطرة الإلهية التي فطر الله تعالىٰ جميع الناس عليها، والإخلال به يتنافىٰ مع الفطرة السليمة الصحيحة، كما قال الله تعالىٰ: ﴿ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۭ﴾ (قريش:٤).

٣ - إن ترسيخ الأمن وبيان خطورة الإخلال به وفقدانه في نفس كل مواطن لهُو أنبل الأسس والقواعد التي قامت عليها الدول الإسلامية القوية.

٤ - إن أبرز الأسس التي تحقق الأمن وتقي من فقده أو ضعفه، العقيدة الإسلامية التي توجه الفرد والمجتمع إلىٰ الخير وتمنعهم من الشر.

٥ - الأثر العظيم للإيمان بالله تعالىٰ في نفس المؤمن وتزكيتها وتطهيرها وطمأنينتها، وثقتها بربها؛ لتعش في أمنٍ وسلام.

٦ - إن الأمن عنوان حضارة الأمة، وركن تنميتها وأساسها، فلا يمكن تحقيق التنمية والازدهار في ظل الإخلال بالأمن وعدم الاستقرار.

٧ - توجيه أنظار الناس إلىٰ أن فقد الأمن لا يعود ضرره وخطره في الدنيا فحسب، بل يتعداه إلىٰ الآخرة.

٨ - إن الحفاظ علىٰ الأمن وتجنب الإخلال به، مسؤولية الجميع وواجبه، كلٌ بحسب موقعه ونوع وظيفته ومجال تخصصه.

ومن هنا يتضح عظم الأمن، وأثر فقدانه في حياة الأمة، وأنه هدف من أهداف المجتمعات البشرية في كل زمان ومكان.

الهدف من البحث:

يهدف هذا البحث إلىٰ أمور منها:

١ - بيان معنىٰ الأمن، وأهميته.

٢ - التعرف علىٰ أهم الركائز والمتطلبات للمحافظة علىٰ نعمة الأمن، وصد أي خطر يخل بأركانها.

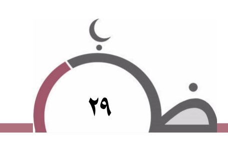
٣ - بيان أن تحقيق الأمن منبعث من الإيمان بالله، والإخلاص في امتثال أمره، والعودة إلىٰ منهج الإسلام الصحيح.

٤ - توضيح الخطر العظيم علىٰ فقد الأمن في الدنيا والآخرة، وأسباب ذلك.

٥ - بيان أثر الإيمان باليوم الآخر في تحقيق الأمن.

مشكلة البحث:

- ما معنىٰ الأمن، وما أهميته؟
- ما هي متطلبات المحافظة علىٰ نعمة الأمن؟



- ما أسباب فقد الأمن بالدنيا والآخرة؟
- ما أثر الإيمان باليوم الآخر في تحقيق الأمن؟

حدود البحث:

التعرف علىٰ نعمة الأمن، وأهميته، ومتطلبات المحافظة علىٰ هذه النعمة، وأسباب فقدها في الدنيا والآخرة في ضوء القرآن الكريم، وأثر الإيمان باليوم الآخر في تحقيق الأمن.

منهج البحث:

سلكت في بحثي هذا منهج الدراسة الموضوعية، وهو المنهج الاستقرائي من خلال النقاط التالية:

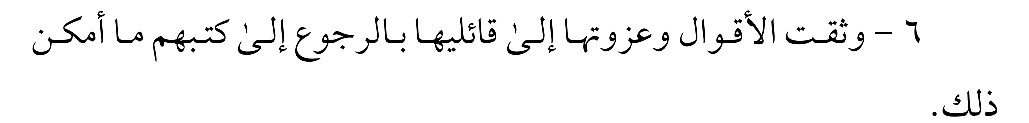
١ - جمعتُ ما ورد من آيات قرآنية تشير إلىٰ هذا الموضوع، وأهميته.

٢ - عرضتُ من أحاديث الرسول ﷺ ما يسهم في إتمام بيان معاني القرآن الكريم، وخرجتها من الصحيحين، أو أحدهما، وإن كان في غيرهما نقلت حكم العلماء عليه ما استطعت.

٣ - ذكرت من أقوال الصحابة والتابعين رضي الله عنهم ما يخدم الموضوع ما أمكن ذلك.

٤ - تتبعت تفسير الآيات وشرحها من كتب التفسير القديمة والحديثة.

٥ - ذكرت من أقوال العلماء ما يخدم الموضوع، للوصول إلىٰ حقائق ونتائج عامة في موضوع البحث.



٦ - وثقت الأقوال وعزوتها إلىٰ قائليها بالرجوع إلىٰ كتبهم ما أمكن ذلك.

٧ - ترجمت للأعلام، وعرفت بالأماكن.

الدراسات السابقة:

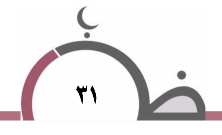
من خلال المطالعة في بعض المكتبات، وبعض الكتب في الشبكة الإلكترونية تم العثور علىٰ الدراسات الآتية:

١ - الأمن في الإسلام، تأليف اللواء محمود خليل، وقد تطرق في بحثه للأمن بمفهومه العام.

٢ - (فأي الفريقين أحق بالأمن إن كنتم تعلمون) للشيخ عبدالعزيز الجليل، وقد تطرق البحث للمفهوم الشامل للأمن وركز علىٰ جانب أمن الدين والعقيدة وأنه أهم أنواع الأمن، وفضح أعداء الأمن الحقيقيين من المنافقين وأصحاب البدع والشبهات وأهل الفسق والشهوات.

٣ - التربية الأمنية في ضوء القرآن الكريم (دراسة موضوعية)، د.عبدالسلام حمدان، ود. محمود هاشم عنبر، وركز فيه الباحث علىٰ موضوع قرآني وهو التربية الأمنية.

من خلال الدراسات السابقة يتضح تنوع مناهجها وغاياتها فمنها ما هو متخصص في إبراز الأمن من خلال التطبيقات التربوية، أو الحديث عن الأمن بمفهومه العام، غير أنني تطرقت في بحثي إلىٰ موضوع نعمة الأمن وخطورة



فقده في ضوء القرآن الكريم وهي نظرة شمولية وليست نظرة جزئية، من خلال مفهوم الأمن لغةً واصطلاحًا، وأهميته، وأسباب فقده في الدنيا والآخرة، ومتطلباته في القرآن الكريم، وأثر الإيمان باليوم الآخر في تحقيق الأمن.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

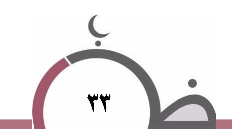
- **وتشمل المقدمة علىٰ:**
  - أولاً: أهمية الموضوع، وأسباب اختياره.
  - ثانيًا: الهدف من البحث.
  - ثالثًا: مشكلة البحث.
  - رابعًا: حدود البحث.
  - خامسًا: منهج البحث.
  - سادسًا: الدراسات السابقة.
- **وأما التمهيد، ففيه ثلاثة مطالب:**
  - المطلب الأول: تعريف الأمن لغة.
  - المطلب الثاني: تعريف الأمن شرعًا.
  - المطلب الثالث: أهمية الأمن.
- **المبحث الأول: ركائز المحافظة علىٰ نعمة الأمن وعدم الإخلال بها ومتطلبات ذلك، وفيه ثمانية مطالب:**

- المطلب الأول: التمسك بالشريعة الإسلامية وتطبيقها.
- المطلب الثاني: السمع والطاعة لولي الأمر في المعروف.
- المطلب الثالث: القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- المطلب الرابع: التزام الوسطية والاعتدال.
- المطلب الخامس: القيام بواجب النصيحة بالأسلوب الشرعي.
- المطلب السادس: التماسك والتعاون على البر والتقوى.
- المطلب السابع: شكر النعمة.
- المطلب الثامن: قيام الأسرة المسلمة بواجبها في تربية أولادها التربية الإسلامية الصحيحة.

- **المبحث الثاني: أسباب فقد الأمن.**
- **المبحث الثالث: أثر الإيمان باليوم الآخر في تحقيق الأمن.**
- **الخاتمة: وفيها أبرز النتائج والتوصيات العلمية للبحث.**
- **فهرس المصادر والمراجع.**

هذا وأسأل الله العلي القدير أن يوفقني في هذا البحث، وأن يكون بذرة طيبة وعملاً نافعًا، وإنارة للمستبشرين بالحياة الآمنة المطمئنة في ظلال القرآن الكريم، إنه نعم المولى ونعم النصير وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه، والتابعين، ومن تبعهم بإحسان.

* * *



التمهيد

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول
تعريف الأمن لغة

الأمن لغة: الأمان والأمانة بمعنىً، وقد أَمِنَ من باب فَهِمَ وسلم، وأمانًا وأَمَنَةً بفتحتين فهو أمِن وأمَنَةُ غيره من الأمن والأمان[1]، ضد الخوف.

وقيل: الأمْنُ والأمَانُ والأَمْانَةُ بمعنىٰ واحد، وقد اَمْنّتُ فأنا آمْنُ وآمْنَتُ غيري من الأَمْنِ والأمَانِ[2]، قال تعالىٰ: ﴿ **وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ** ﴾ (قريش:٤).

وفي مفردات غريب القرآن للأصفهاني ﷺ[3]، أمن: «أصل الأمْنُ طمأنينة

(١) انظر: مختار الصحاح، للرازي (ص ٢٠).

(٢) انظر: مختار الصحاح، للرازي (ص٢٠)، والصحاح، للجوهري (٣/ ٣٤٩)، والقاموس المحيط، للفيروزبادي (١/ ١٥١٨)، وتاج العروس، للزبيدي (٣٤/ ١٨٥) (أمن).

(٣) هو: الحسن بن محمد بن الفضل، أبو القاسم الأصفهاني، المعروف بالراغب، وهو (ببغية الوعاة) سماه: المفضل بن محمد الأصبهاني، الراغب، أديب، من حكماء وعلماء أهل أصبهان، اشتهر حتىٰ كان يقرن بالإمام الغزالي، له مصنفات عديدة منها: كتاب (مفردات القرآن)، و(أفانين البلاغة)، وغيرها. توفي سنة (٥٠٣هـ). انظر: بغية الوعاة (٢/ ٢٩٧)، والأعلام (٢/ ٣٥٥).

النفس وزوال الخوف»[1].

قال الزجاج[2] رحمه الله: «الأمن ضد الخوف»[3]، واستدل بحديث نزول المسيح عليه السلام: «وتقع الأمنة في الأرض»[4]، أي: الأمن، يريد أن الأرض تمتلئ بالأمن فلا يخاف أحد من الناس والحيوان[5].

وفي المصباح المنير: «أَمِنَ: أنت أمِنٌ، أي: في أَمْنٍ، وأَمِنَ البلد: اطمأن به أهله فهو آمِنٌ وأَمينٌ، والأصلُ أن يُستعمل في سُكُون القلب»[6]، أي: الأمن النفسي، قال تعالىٰ: ﴿قَالَ هَلۡ ءَامَنُكُمۡ عَلَيۡهِ إِلَّا كَمَآ أَمِنتُكُمۡ عَلَىٰٓ أَخِيهِ مِن قَبۡلُ﴾

(١) مفردات ألفاظ القرآن، للراغب الأصفهاني (ص ٤٨).

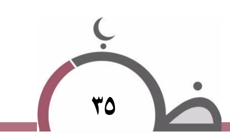
(٢) هو: إبراهيم بن محمد السري بن سهل الزجاج النحوي، أبو إسحاق، من أهل العلم بالأدب والدين، لزم المبرد وأخذ منه، له (معاني القرآن وإعرابه)، و(الاشتقاق)، و(خلق الإنسان) وغيرها. توفي سنة (٣١١هـ). انظر: أنباه الرواة (١/ ١٩٤-٢٠١)، وبغية الوعاة (١/ ٤١١-٤١٣).

(٣) لسان العرب (١٣/ ٢١) ونسب القول للزجاج.

(٤) الحديث أخرجه ابن حبان في صحيحه (١٥/ ٢٣٣) حديث (٦٨٢١) عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا، قال شعيب الأرناؤوط: «إسناده صحيح علىٰ شرط مسلم»، وأحمد في مسنده (١٥/ ٣٩٨)حديث (٩٦٣٢) عن أبي هريرة مرفوعًا وأخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٦٥١) قال الذهبي: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

(٥) لسان العرب، لابن منظور (١٣/ ٢١) (أمن).

(٦) المصباح المنير، للفيومي (١/ ١٨) (أَمِنَ).



(يوسف:٦٤).

ومما سبق نصل إلىٰ تصور للفظة الأمن في اللغة، ونرىٰ أن مفهومها واسع، وذلك لكثرة مشتقاتها الدالة علىٰ معناها، ومنها: الأَمْنُ والأَمَانُ والأَمَانَةُ وأمين وأَمنةٌ وأَمنتُ غيري.

مرادفات الأمن:

لم يقتصر مفهوم الأمن علىٰ كلمة (الأَمْنُ) ومشتقاتها، بل تعداها إلىٰ غيرها من مرادفات الأمن كالطمأنينة والسكينة والسلام.

والذي عليه أهل اللغة أن جماع معاني الأمن هو عدم الخوف، فالطمأنينة في اللغة تعني السكون، وخص به الراغب الأصفهاني ﵀: السكون بعد الانزعاج، وذلك مصداقًا لقوله تعالىٰ: ﴿ **وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِۦ قُلُوبُكُمْ** ﴾ (الأنفال:١٠)، يعني تسكن به قلوبكم[(١)].

وقد جاءت مرادفة للأمن في رأي بعض المفسرين، في قوله تعالىٰ: ﴿ **فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا ۖ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا۟ تَعْلَمُونَ** ﴾ (البقرة:٢٣٩)، إنه الأمر الإلهي، قال الطبري[(٢)] ﵀: «﴿ **فَإِذَآ أَمِنتُمْ** ﴾ أيها

---

(١) انظر المفردات، للراغب الأصفهاني (ص٤٨)، ولسان العرب، لابن منظور (١٣/ ٢١).

(٢) هو: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الطبري، صاحب التفسير الكبير، والتاريخ الشهير، وكان إمامًا في فنون كثيرة، منها: التفسير والحديث والفقه والتاريخ، وغير ذلك، وهو من الأئمة المجتهدين، ثقة في نقله، وتاريخه أصح التواريخ وأثبتها وله مصنفات عديدة تدل=

المؤمنون من عدوكم أن يقدر علىٰ قتلكم في حال اشتغالكم بصلاتكم التي فرضها الله عليكم، ومن غيره ممن كنتم تخافونه علىٰ أنفسكم في حال صلاتكم فاطمأننتم، ﴿ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ ﴾ في صلاتكم وفي غيرها بالشكر له والحمد والثناء عليه، علىٰ ما أنعم به عليكم من التوفيق»[1].

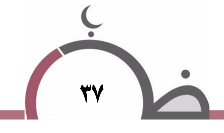
وكذلك ورد الأمن بمعنىٰ الطمأنينة في قوله تعالىٰ: ﴿ ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخۡسِفَ بِكُمُ ٱلۡأَرۡضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ ﴿١٦﴾ أَمۡ أَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يُرۡسِلَ عَلَيۡكُمۡ حَاصِبٗاۖ فَسَتَعۡلَمُونَ كَيۡفَ نَذِيرِ ﴾ (الملك: ١٦ - ١٧).

قال سيد قطب[2] رحمه الله: «إنه التحذير من الاطمئنان الذي قد يوحي بالغفلة عن الله وقدرته وقدره، وليس هو الاطمئنان إلىٰ الله تعالىٰ ورعايته ورحمته،

=علىٰ سعة علمه وغزارة فضله منها: كتاب التفسير (جامع البيان) الذي لم يصنف أحد مثله، وتاريخ الأمم والملوك، وتهذيب الآثار.. وغيرها، توفي سنة (٣٠١هـ) انظر: وفيات الأعيان (٤/ ١٩١-١٩٢)، وطبقات المفسرين، للداودي (٢/ ١١٠-١١٨)، وطبقات الحفاظ، للسيوطي (٣٠٧-٣٠٨).

(١) جامع البيان، للطبري (٥/ ٢٤٨).

(٢) هو: سيد قطب بن إبراهيم، مفكر إسلامي مصري، من مواليد قرية (موشا) في أسيوط، تقلد عدة مناصب، عكف علىٰ التأليف ونشرها وهو في السجن سنة (١٩٥٣م) إلىٰ أن صدر الأمر بإعدامه فأعدم، من مؤلفاته: (النقد الأدبي أصوله ومناهجه)، و(العدالة الاجتماعية في الإسلام)، و(في ظلال القرآن) وغيرها، توفي سنة (١٣٨٧هـ). انظر: التاريخ والوفيات (١/ ٣٣).



فهذا غير ذاك»[1].

والسكينة في اللغة تعني: السَّكنْ، كل ما سكنت إليه واطمأننت به من أهل وغيره، والسكينة تعني الوداعة والوقار، قال تعالىٰ: ﴿ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ (البقرة:٢٤٨)، أي هو سبب سكون قلوبكم فيما اختلفتم فيه من أمر طالوت[2].

وفي حديث (قيلة)[3] أن النبي ﷺ قال لها[4]: «يا مسكينة عليك السكينة»[5]، أراد عليك الوقار والوداعة والأمن[6].

والسلام في اللغة يعني: المسالمة، وأَمْرُك المباراةُ والمتاركة، أي: يأمن بعضنا بعض فلا نحمل لبعض شراً أو بغضاً.

قال تعالىٰ: ﴿ وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَـٰهِلُونَ قَالُواْ سَلَـٰمًا ﴾ (الفرقان:٦٣)، أي:

---

(١) في ظلال القرآن، للسيد قطب (٧/ ٢٧٣) بتصرف.

(٢) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (٣/ ٢٩٤).

(٣) هي: قيلة بنت مَخرمَة التميمية ثم من بني العنبر، ومنهم من نسبها غنوية فصَحَّف، هاجرت إلىٰ النبي ﷺ مع حريث بن حسان وافد بني بكر بن وائل، انظر: الإصابة (٨/ ٨٣).

(٤) قال لها: «أراد قول الرسول ﷺ للمرأة التي تكون تحته».

(٥) الحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٥/ ٧) رقم (١) عن قيلة بنت مخرمة مرفوعاً، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ١٢): «رواه الطبراني رجاله ثقات»، وانظر: جامع الأحاديث للسيوطي (٢٣/ ٣٨١) حديث (٢٦٢٦٠).

(٦) انظر: لسان العرب، لابن منظور (١٣/ ٢١١).

قالوا قولاً يتسَلّمون منه، ليس فيه تَعدَ ولا مَأثم، والسلام علامة المسالمة[1].

وقد جاءت مرادفة للأمن في رأي بعض المفسرين في قوله تعالىٰ: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ ﴾ (النساء:٨٣)، فقد ذكر الزمخشري[2] رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن المشار إليهم في الآية هم ناس من ضعفة المسلمين الذين لم تكن فيهم خبرة بالأحوال، ولا استبطان للأمور، كانوا إذا بلغهم خبر عن سرايا رسول الله ﷺ من أمن وسلامة أو خوف وخلل أذاعوا به[3].

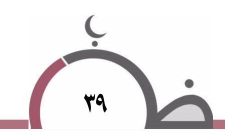
ومن هنا يلاحظ أن القرآن الكريم قد جاء بمرادفات أخرىٰ للأمن، كالسلام والطمأنينة والسكينة، وهي أجزاء رئيسية في مفهوم الأمن.

❋ ❋ ❋

(١) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (٣/ ٢٤٠)، وجامع البيان في تفسير القرآن، للطبري، (٣/ ٥٩٧)، وتيسير الكريم الرحمن، للسعدي (ص٥٨٦).

(٢) هو: كبير المعتزلة، أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد الزمخشري الخوارزمي النحوي، صاحب الكشاف والمفصل، كان رأساً في البلاغة والعربية والمعاني والبيان، وله نظم جيد، له (الفائق) في غريب الحديث، و(أساس البلاغة) وغيرها، توفي بخوارزم ليلة عرفة، وله (٧٦) سنة. انظر: سير أعلام النبلاء (٢٠/ ١٥١)، والأنساب (٦/ ٢٩٧-٢٩٨)، ونزهة الألباب (ص٣٩١-٣٩٣)، ومعجم البلدان (٣/ ١٤٧) ومعجم الأدباء (١٩/ ١٢٦-١٣٥)، واللباب(٢/ ٧٤)، والعبر (٤/ ١٠٦).

(٣) الكشاف، للزمخشري (١/ ٥٧٢).



المطلب الثاني
تعريف الأمن شرعاً

ومعنىٰ الأمن في الاصطلاح قريب من المعنىٰ اللغوي، فقد عرَّفه المتقدمون كالجرجاني(١) ﵀ بقوله: «هو عدم توقع مكروه في الزمان الآتي»(٢).

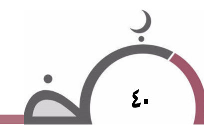
وأما المعاصرون فقد فصلوا في معنىٰ الأمن، فتطرق بعضهم لأسبابه ووسائله، وبعضهم ذكر أقسامه، وإن تباينت هذه التعريفات الاصطلاحية للأمن، لكنها في المحصلة تصب في معين واحد، وتسعىٰ لتحقيق هدف مشترك يتفق عليه جميع الأطراف، وهو توفير حياة كريمة هادئة يعيش فيها الفرد بأمن وسلام.

لقد حاول الكثير من المهتمين بظاهرة الأمن، أن يضعوا تعريفاً يعتمد علىٰ مفهوم اللغة أولاً، وكذلك مقتضىٰ مدلولها، والذي يعني إيجاد حالة

---

(١) هو: أبو بكر عبدالقاهر بن عبدالرحمن بن محمد الجرجاني، ولد في (جرجان) في مطلع القرن الخامس للهجرة، كان منذ صغره محباً للعلم، أقبل علىٰ الكتب والدروس، وخاصة كتب النحو والأدب والفقه، من كتبه:(المغني)، و(المقتصد)، و(أسرار البلاغة) وغيرها، كان ورعاً قانعاً عالماً ذا نسك ودين. توفي سنة (٤٧١هـ). انظر: مشاهير أعلام المسلمين (١/ ٥٥)، ونزهة الألباء (١/ ١٥٦).

(٢) التعريفات، للجرجاني (ص٥٥).



الأمن والأمان لدىٰ الإنسان، ومن هذه التعاريف قولهم إن الأمن هو: شعور بالأمان والطمأنينة وإحساس بأن حياة الإنسان ومصالحه وكذلك مصالح وطنه وجماعته مصونة ومحمية[1].

ويتابع هذا التعريف د. محمد بن سعد الشويعر[2]، فيقول: «إن الأمن هو ما تبحث عنه النفوس في كل شأن من شئون الحياة، كالأمن في الأوطان، والأمن علىٰ الأعراض، والأمن علىٰ الأموال والممتلكات، وغيرها»[3].

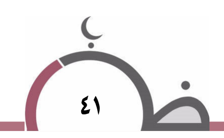
إن الأمن ليس مجرد شعور بالأمان والطمأنينة (وذلك الأمن المعنوي)، بل إن مفهومه يكون أعمق من مجرد ذلك، فهو يمتد ليشمل احتياجات

---

(١) بين الأمن العام والأمن السياسي، د. علي الدين هلال، مقال نقلاً عن د. عاطف عجوة (ص ٨٤).

(٢) هو: معالي الشيخ د. محمد بن سعد الشويعر، كبير مستشار الشيخ ابن باز ﷺ ثم عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ المفتي العام للمملكة العربية السعودية، وهو من خير من عرف من أهل شقراء وغيرها أهلية، عمل في وزارة المعارف، ثم في الرئاسة العامة لتعليم البنات، ثم اختار لنفسه العمل في رئاسة إدارات البحوث العلمية والدعوة والإرشاد تميز بالدين والخلق والسمت والهدوء، له (تصحيح خطأ تاريخي حول الوهابية)، جمع فتاوىٰ ومقالات الشيخ ابن باز ﷺ في نحو (٦٠) مجلداً، وغيرها. انظر: الموقع الإلكتروني الجزيرة al-jazirah.com.

(٣) أثر الإيمان في إشاعة الأمن والاطمئنان من منظور القرآن والسنة.د. محمد سعد الشويعر (ص١٢٣).



الإنسان المادية والمعنوية وتأمينها، وكذلك حاجاته الأدبية والاجتماعية والإنسانية[1].

ويعرفه ابن عاشور[2] رحمه الله فيقول: «والأمن حفظ الناس من الأضرار فتشريد الدعَّار[3] وحراسة البلاد وتمهيد السبل وإنارة الطرق أمن، والانتصاف من الجناة والضرب علىٰ أيدي الظلمة وإرجاع الحقوق إلىٰ أهلها أمن»[4].

ويذكر د. بركة الحوشان[5]، أن الأمن «حالة يشعر فيها أفراد المجتمع

(١) أثر انتشار الأمن في دفع مسيرة الأمة، د. عاطف عبدالفتاح عجوة (ص٣٧٤).

(٢) هو: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، رئيس المفتين المالكيين بتونس، وشيخ جامع الزيتونه وفروعه بتونس، ولد ودرس وتوفي فيها، وهو من أعضاء المجمعين العربيين في دمشق والقاهرة، من مصنفاته: (التحرير والتنوير)، و(مقاصد الشريعة الإسلامية) وغيرها. توفي سنة (١٣٩٣هـ). انظر: الأعلام للزركلي (٦/ ١٧٤).

(٣) التَّشْريد: الطَّرْدُ، انظر: مختار الصحاح، للرازي (ص١٦٣)، ولسان العرب لابن منظور (٣/ ٢٣٧).

الدعّار: الدّاعِرُ: الخبيث الفاجر. والدَّعَر: الفساد، دَعِرَ العودُ يدعَر دَعَراً، إذا نَخِرَ وفسد، وبه سمي الدُّعَار من الناس لفسادهم. انظر: العين، للفراهيدي (٢/ ٣٢)، وجمهرة اللغة، لابن دريد (٢/ ٦٣١)، ولسان العرب، لابن منظور (٤/ ٢٨٦) فتشريد الدعّار: طردهم من سُكناهم، وتركهم بلا مأوىٰ.

(٤) التحرير والتنوير، لابن عاشور (١/ ٦٩٠).

(٥) هو: د. بركة بن زامل الحوشان، مدير المعهد العالي، كلية الملك فهد الأمنية، من مؤلفاته: (الإعلام الأمني والأمن الإعلامي).

بالاستقرار، والسكينة تتناسب طرديـاً مع الامتناع عـن ارتكـاب الأفعـال التـي تحرمها التشريعات، والأنظمة في ذلك المجتمع»[1].

كما عرف بأنه: تـأمين سـلامة الدولـة ضـد أخطـار خارجيـة، وداخليـة قـد تؤدي بها إلىٰ الوقـوع تحـت سيطرة أجنبيـة، نتيجـة ضـغوط خارجيـة، أو انهيـار داخلي[2].

وفي محاولـة لنظـرة شـاملة ومتكاملـة، فـالأمن عبـارة عـن «مجموعـة مـن الإجـراءات التربويـة والوقائيـة والعقابيـة التـي تتخـذها الـسلطة لحمايـة الـوطن والمـواطن داخليـاً وخارجيـاً انطلاقـاً مـن المبـادئ التـي تـؤمن بهـا الأمـة، ولا تتعارض أو تتناقض مع المقاصد والمصالح المعتبرة»[3].

❊ ❊ ❊

(١) الوعي الأمني. د. بركة الحوشان (ص٥).

(٢) موسوعة السياسة، د. عبدالوهاب الكيالي وآخرون (١/ ٣٣).

(٣) المفهوم الأمني في الإسلام، علىٰ فايز الجحني (ص١٢).

المطلب الثالث
أهمية الأمن

الأمن نعمة عظيمة من نعم الله، يمتن بها علىٰ عباده، فهي المرتكز والأساس لكل عوامل البناء والتنمية، وتحقيق النهضة الشاملة في جميع المجالات. وقد ذكره الله تعالىٰ إلىٰ جانب الغذاء، فقال ممتناً علىٰ أهل مكة: ﴿ٱلَّذِىٓ أَطۡعَمَهُم مِّن جُوعٖ وَءَامَنَهُم مِّنۡ خَوۡفِۭ﴾ (قريش:٤)، بل قدمه علىٰ الغذاء، فقال تعالىٰ: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلٗا قَرۡيَةٗ كَانَتۡ ءَامِنَةٗ مُّطۡمَئِنَّةٗ يَأۡتِيهَا رِزۡقُهَا رَغَدٗا مِّن كُلِّ مَكَانٖ فَكَفَرَتۡ بِأَنۡعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلۡجُوعِ وَٱلۡخَوۡفِ بِمَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ﴾ (النحل:١١٢)، وقدم الأمن علىٰ الطمأنينة، إذ لا تحصل الطمأنينة بدونه[1].

فالأمن يعني طمأنينة النفس وسكينتها وزوال الخوف، والإنسان لا يشعر بحقيقة الأمن إلا عندما يخاف ويشتد خوفه، وكلما زاد ذلك الشعور زادت حاجته للأمن.

وإبراهيم عليه السلام عندما شعر بقيمة الأمن، دعا ربه أن يجعل البلد التي ترك فيها ابنه وزوجه آمنا مطمئناً، قال تعالىٰ: ﴿وَإِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجۡعَلۡ هَٰذَا بَلَدًا

(١) التحرير والتنوير، لابن عاشور (١٣/ ٢٤٦).



ءَامِنًا وَٱرۡزُقۡ أَهۡلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنۡ ءَامَنَ مِنۡهُم بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلٗا ثُمَّ أَضۡطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ ﴾ (البقرة:١٢٦)، قال الطبري رحمه الله في تفسيرها: «يعني بقوله (آمنا): آمناً من الجبابرة وغيرهم أن يسلطوا عليه، ومن عقوبة الله أن تناله كما تنال سائر البلدان، من خسف وائتفاك[١]، وغرق، وغير ذلك...، وقيل: إنه سأله أن يؤمن أهله من الحدب والقحط وأن يرزق ساكنه من الثمرات»[٢].

فاستجاب الله لنبيه، وجعل تلك البلدة آمنة، وامتن علىٰ قريش بهذه النعمة التي كفروها بعدم إيمانهم بمحمد ﷺ، قال تعالىٰ: ﴿ أَوَلَمۡ يَرَوۡاْ أَنَّا جَعَلۡنَا حَرَمًا ءَامِنٗا وَيُتَخَطَّفُ ٱلنَّاسُ مِنۡ حَوۡلِهِمۡۚ ﴾ (العنكبوت:٦٧)، قال أبو السعود[٣] رحمه الله:

(١) الائتفاك: الانقلاب، وهو عذاب الله الشديد، الذي أنزله بقوم لوط، فقال سبحانه في سورة هود: ﴿ فَلَمَّا جَآءَ أَمۡرُنَا جَعَلۡنَا عَٰلِيَهَا سَافِلَهَا ﴾ الآية (٨٢)، وهذا هو الائتفاك، ائتفكت بهم الأرض، أي: انقلبت فصار عاليها سافلها، فسمىٰ الله هذه القرىٰ، قرىٰ لوط. انظر: البحر المحيط (٥/ ٥٥)، و(المؤتفكات) في سورة التوبة (٧٠)، والحاقة (٩)، والنجم (٥٢-٥٣) (والمؤتفكة أهوىٰ فغشاها ما غشىٰ).

(٢) جامع البيان، للطبري (٢/ ٤٧) (بتصرف يسير).

(٣) هو: محمد بن محمد بن مصطفىٰ العمادي الحنفي، الإمام العلامة، مفسر، شاعر، من علماء الترك المستعربين، صاحب التفسير المسمىٰ باسمه (إرشاد العقل السليم إلىٰ مزايا الكتاب الكريم)، ومن كتبه (تحفة الطلاب) وغيرها. توفي سنة (٩٨٢هـ). انظر: البدر الطالع (١/ ٢٦١)، وشذرات الذهب (٨/ ٣٩٨-٤٠٠)، والأعلام (٧/ ٥٩).

«بلداً آمنـًا ذا أمنٍ، كعيشةٍ راضيةٍ، أو آمنـًا أهلُهُ كليلةٍ نائم، أي: اجعل هذا الوادي من البلاد الآمنة، وكان ذلك أول ما قدم ﷺ مكة»[1].

إن هذا الأمن الذي سأله إبراهيم ﷺ قد حققه الله فأصبح هـذا المطلـب واقعـًا شرعـًا وقدراً، وأصبح أهل الحرم في أمـن لا يرعبـون، ولا يخـافون أحـداً فيه غير الله[2].

حتـىٰ أن مـن أراد بهـم سـوءاً مـن الطغـاة والجبـارين في الأرض أبطـل الله كيدهم، وقـصم أمرهـم، فـلا يـصل إليهـا جبـار إلا قـصمه، كمـا فعـل بأصـحاب الفيل[3].

لقد تحدث القرآن الكريم عن الأمن، فوضح فيه أهميته، وبين معالمه، وبين أن الأمن نعمة تستدعي الشكر والعبادة، قال تعالىٰ: ﴿ **فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَٰذَا الْبَيْتِ ۝٣ الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ** ﴾ (قريش: ٣ - ٤).

قـال ابـن كثيـر[4] ﷺ: «أي: تفـضل علـيهم بـالأمن والـرخص، فليفـردوه

---

(١) إرشاد العقل السليم، لأبي السعود (١/ ١٥٨).

(٢) انظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (١/ ٢١٨).

(٣) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي (١/ ٥٩٩)، و(٤/ ٤٩).

(٤) هو: إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير ابن زرع البصروي ثـم الدمشقي الـشافعي المعروف بابن كثير (عماد الدين، أبـو الفداء)، بـرع في التفسير والفقـه والنحـو والحـديث والتاريخ، له عدة مصنفات منها: (تفسير القرآن العظيم)، و(طبقات الفقهـاء)، و(البدايـة=

بالعبادة وحده لا شريك له»[1].

وفي هذا يقول الألوسي[2] رحمه الله: «ولأن نعمة الأمن أدخل في استيجاب الشكر فذكره أنسب بمقام تقريع الكفرة علىٰ إغفاله علىٰ ما قيل»[3].

فالأمن أمر ضروري ليقوم الإنسان بواجب العبادة علىٰ الوجه المطلوب، التي هي الهدف الأول من خلق الإنسان.

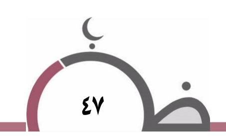
ولهذا كانت صلاة الخوف مختلفة عن صلاة الأمن في صفتها، وهيئتها، والوضوء واستقبال القبلة يسقطان عند وجود الخوف وذهاب الأمن، وتسقط

=والنهاية) وغيرها. توفي سنة (٧٧٤هـ). انظر: النجوم الزاهرة (١١/ ١٢٣-١٢٤)، وشذرات الذهب (٦/ ٢٣١ – ٢٣٢)، والبدر الطالع (١/ ١٥٣)، ومعجم المؤلفين (١/ ٢٨٢-٢٨٤).

(١) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (٤/ ٦٧٩).

(٢) هو: محمود بن عبدالله الحسين الألوسي الملقب بشهاب الدين، أبو الثناء، مفسر، محدث، أديب، يعتبره البعض من المجددين، وهو من أهل بغداد، تقلد الافتاء ببغداد، فعزل، فانقطع للتأليف، من مؤلفاته: التفسير المشهور والمعروف بـ(روح المعاني) وغيره. توفي سنة (١٢٧٠هـ). انظر: الأوهام الواقعة في أسماء العلماء والأعلام (١/ ٤)، والتاريخ والوفيات (١/ ٣٢)، ومعجم المؤلفين (١٢/ ١٧٥)، والأعلام (٨/ ٥٣)، وإيضاح المكنون في النيل علىٰ كشف الظنون (٣/ ٥٨٦)، وفهرس الفهارس (١/ ١٣٩-١٤١)، وأعلام العراق (ص٢١).

(٣) روح المعاني، للألوسي (١٣/ ٢٣٣).



بفقدها – نعمة الأمن – الجمعةُ والجماعةُ[1].

ولما كان استتباب الأمن هو ثمرة الإيمان والعمل الصالح، فقد وعد الله عباده الصالحين، وعلىٰ رأسهم نبيه محمد ﷺ أن يجعل أمته خلفاء في الأرض وأئمة للناس، كما وعدهم ﷻ أن يبدلهم من بعد خوفهم أمنا، إن هم حققوا الشرط الوارد في الآية الكريمة،وهي قوله تعالىٰ: ﴿ **وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ كَمَا ٱسۡتَخۡلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمۡ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرۡتَضَىٰ لَهُمۡ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗاۚ يَعۡبُدُونَنِي لَا يُشۡرِكُونَ بِي شَيۡـٔٗاۚ وَمَن كَفَرَ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ** ﴾ (النور:٥٥).

ولقد تحقق هذا الوعد من الله تعالىٰ لرسوله ﷺ وللمؤمنين، فلم ينتقل الرسول صلوات الله وسلامه عليه إلىٰ جوار ربه، حتىٰ فتح الله عليه مكة وخيبر وسائر جزيرة العرب، وقد أظهر الله نبيه وأيده، فوضع المسلمون السلاح، وأمنوا علىٰ أنفسهم وأعراضهم، وفي هذه الآية دلالة علىٰ نبوة رسول الله ﷺ، لأن الله ﷻ أنجز ذلك الوعد، وهذا وعد لجميع الأمة في ملك الأرض كلها تحت لواء الإسلام، وحقيقة الحال أن المسلمين كانوا مقهورين فصاروا قاهرين، وكانوا مطلوبين فصاروا طالبين، فهذا نهاية الأمن والعز[2].

---

(١) انظر: مجموع الفتاوىٰ، لابن تيمية (٢٢/ ٦٠٩).

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (١٢/ ٢٩٨).

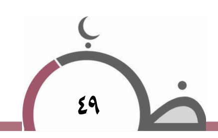
وتأتي أهمية الأمن من حيث كونه أحد أركان استقرار السكان وتجمعهم، ونمو التجارة، والرخاء، وإلىٰ ذلك يشير أبو حيان[1] رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تفسيره حينما دعا إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ للمؤمنين بالأمن والخصب من دون الكافر، فإن الكافر لا يدعىٰ له بذلك، فيقول: «لما بنىٰ إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ البيت في أرض مقفرة، وكان حال من يتمدن من الأماكن يحتاج فيه إلىٰ ماء يجري ومزرعة يمكن بهما القطان بالمدينة، دعا الله للبلد بالأمن.. فإذا كان البلد ذا أمن، أمكن وفود التجار إليه لطلب الربح»[2].

كما أن أهمية الأمن تأتي من أن القلوب إذا لم تكن مطمئنة ومستقرة فإن الناس سيكونون عرضة للهزيمة والدمار، وفي هذا يقول سيد قطب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فقد قص علينا القرآن أن أهل الكتاب لما قذف الله في قلوبهم الرعب لم تمنعهم حصونهم، فأتاهم الله من داخل أنفسهم لا من داخل حصونهم، أتاهم من

---

(١) هو: محمد بن يوسف بن علي بن يوسف الغرناطي، أثير الدين، أبو حيان الأندلسي، الإمام الكبير في العربية والتفسير، تلا القراءات أفراداً وجمعـاً علىٰ مشائخ الأندلس، وسمع الكثير بها وبأفريقيا، ثم قدم الإسكندرية ومصر ولازم ابن النحاس، تبحر في اللغة العربية والتفسير، وفاق الأقران، من مصنفاته: (البحر المحيط) في التفسير، و(غريب القرآن) وغيرها. توفي سنة (٧٤٥هـ). انظر: طبقات المفسرين للداودي (١/ ٢٧٨-٢٨٠)، والبدر الطالع (٢/ ٢٨٩-٢٩١)، والدرر الكامنة (٦/ ٥٨) والوافي بالوفيات (٥/ ١٨٤)، وبغية الوعاة (١/ ٢٨٠-٢٨٥)، وطبقات الشافعية (٩/ ٢٧٦-٣٠٧).

(٢) البحر المحيط، لأبي حيان (١/ ٣٣٢) (بتصرف).



قلوبهم، فقذف فيها الرعب، ففتحوا حصونهم بأيديهم وأراهم أنهم لا يملكون ذواتهم، ولا يحكمون قلوبهم»[1].

وقد جاء في معنىٰ تبديل خوفهم أمنـًا حديث قيس[2] عن خباب بن الأرت[3]، قال: «شكونا إلىٰ رسول الله ﷺ، وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة فقلنا: ألا تستنصر لنا ألا تدعو لنا؟ فقال: «قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له في الأض، فيجعل فيها، فيجاء بالمنشار فيوضع علىٰ رأسه، فيجعل نصفين، ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه وعظمه فما يصده ذلك عن دينه، والله ليتمن هذا الأمر حتىٰ يسير الراكب من صنعاء إلىٰ حضرموت لا يخاف إلا الله، والذئب علىٰ غنمه، ولكنكم تستعجلون»[4].

---

(١) في ظلال القرآن، للسيد قطب (٧/ ١٥٩) (بتصرف يسير).

(٢) هو: قيس بن أبي حازم، واسمه عوف بن عبد الحارث، أبو عبدالله، ويقال أبو عبيد الأخمسي البجلي الكوفي، وقال بن نمير اسمه عبد عوف بن الحارث أبو عبدالله، ويقال أبو عبيد الله الأحمسي البجلي الكوفي، ولأبي حازم صحبة، ورواية عن النبي ﷺ. قال أبو بكر: «سمعت بن معين يقول قيس بن أبي حازم ثقة». مات سنة (٨٤هـ).انظر: التعديل والتجريح، لأبي وليد الباجي (٣/ ١٠٥٩).

(٣) هو: خباب بن الأرت من بني سعد بن زيد، كنيته أبو يحيىٰ، وقيل أبوعبدالله مولىٰ ثابت ابن أم أنمار. مات بالكوفة سنة (٣٧هـ)، وهو ابن (٥٠) سنة وصلىٰ عليه علي بن أبي طالب. انظر: الجرح والتعديل (٣/ ٣٩٥)، والثقات، لابن حبان (٣/ ١٠٦).

(٤) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإكراه، باب من اختار الضرب والهوان=

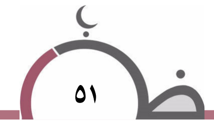
والمطلوب من المؤمنين حين الاستخلاف أن يملؤوا الأرض إصلاحًا، كما ملئت فساداً، والمقصود بالتبديل (وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنًا) – أن يجعل الله تعالىٰ من بعد الخوف المستمر من الكفار والمشركين أمنًا دائمًا مستقراً، وكان التنكير لبيان عظيم الأمن، ولإظهار أن هذا الأمن مستقر ثابت، ولكن الشرط أيضًا واضح تمام الوضوح، وأن هذا التبديل يستلزم عبادته سبحانه وعدم الإشراك به في عبادة أو طاعة أو عمل"[1].

فالأمن من أهم مقومات الحياة الكريمة، وهو السبيل إلىٰ الطمأنينة والسكينة والاستقرار، لا تتحقق السعادة بدونه وتبرز أهميته من كون الإيمان مصدراً له، وحسبك بالأمن أهمية أن جعل الله الجنة دار أمن وسلام، قال تعالىٰ: ﴿ٱدۡخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ ءَامِنِينَ﴾ (الحجر:٤٦).

❊ ❊ ❊

=علىٰ الكفر (٦/ ٢٥٤٦) رقم (٦٥٤٤) عن خباب بن الأرت مرفوعـًا.

(١) انظر: زهرة التفاسير، لمحمد أبو زهرة (١/ ٥٢٢١).



المبحث الأول
ركائز المحافظة على نعمة الأمن وعدم الإخلال بها، ومتطلبات ذلك

إن الأمن في الأرض لن يتحقق بقوة البطش أو التنكيل كما يفهم بعض الناس، وإنما يتحقق بعد أن تتوفر الأسس والضوابط التي يقوم عليها الأمن ومن أهمها ما يأتي:

المطلب الأول
التمسك بالشريعة الإسلامية وتطبيقها
والمحافظة على مقاصدها وإقامة حدودها

إن أهم الضمانات اللازمة للمحافظة علىٰ نعمة الأمن والاستقرار التي نعيشها، تحكيم شرع الله وإصلاح العقيدة؛ بإخلاص العبادة لله وترك عبادة ما سواه، والبراءة من الشرك وأهله، وملازمة العمل الصالح، قال تعالىٰ: ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾ (النور:٥٥).

فعلق الله ﷻ حصول هذه المطالب العالية، الاستخلاف في الأرض،

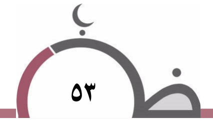
والتمكين للدين، وإبدال الخوف أمنـًا، ووعد به إن تحقق أمران هما: عبادة الله ﷻ وترك الإشراك به ﴿ يَعۡبُدُونَنِي لَا يُشۡرِكُونَ بِي شَيۡـٔٗاۚ ﴾ (النور:٥٥)، وهو ما بعث به تعالىٰ رسله كلهم، قال تعالىٰ: ﴿ وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَۖ ﴾ (النحل:٣٦)، وهو حق الله تعالىٰ علىٰ عباده، كما قال ﷺ: «حق الله علىٰ العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا»[١].

كما أن تطبيق الشريعة الإسلامية، وتنفيذ أمر الله تعالىٰ الذي خلق الخلق وهو أعلم بمصالحهم، والمحافظة علىٰ مقاصد الشريعة وتطبيق حدودها، فيه من الأمن والاستقرار والنصر والتقدم والرخاء في ظل شريعة الإسلام.

فالإسلام عندما شرع إقامة الحدود[٢]، ونهىٰ عن تجاوزها وتعديها؛ لتصان المجتمعات ويتحقق الأمن في الدماء والأنساب والأعراض والأموال والعقول والطرق والسلطة، فيأمن المجتمع وتحفظ وحدته، وتمنع تفرق كلمته.

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلىٰ توحيد الله (٦/ ٢٦٨٥) حديث (٦٩٣٨) عن معاذ بن جبل مرفوعـًا.

(٢) والمقصود بالحد: العقوبة المقدرة في الشرع لحجز الناس عن ارتكاب المعاصي، ومنعهم من اقترافها حماية للفضيلة وتنظيمـًا للمجتمع، وهي عقوبات ثابتةً بنص قرآني أو حديث نبوي، وهي مطهرة للذين زلت أقدامهم وغلبت شهوتهم واتبعوا أهوائهم. الحقوق والواجبات والعلاقات الدولية في الإسلام، د. محمد رأفت عثمان (ص١٦٤).



يقول د. محمد بن عبدالله السمان[1]: «وهذه الحدود بمثابة حاجز يحجز الشر والفتنة، ويطفئ لهيب القلق والاضطراب، ويهيئ للحياة جواً من الأمن والسلام»[2].

ومن أجل تحقيق أكبر قدر من الحماية لهذه الضرورات، كان تشريع الإسلام الحدود والقصاص؛ للزجر والردع عن الجرائم التي تمس الأفراد في أنفسهم وأبدانهم وأعراضهم وأموالهم.

فمن أجل حفظ الدين حرم الإسلام الردة، وهي الكفر بعد الإسلام، وجعل القتل عقوبة لكل مرتد معاند، قال ﷺ: «من بدل دينه فاقتلوه»[3].

ومن أجل حفظ النفس، حرم القتل وسفك الدماء، وتوعد من يفعل ذلك، بقوله تعالىٰ: ﴿ **وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَـٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ**

---

(١) هو: د. محمد بن عبدالله السمان، ولد سنة (١٣٣٥هـ)، أحد أعلام الدعوة الإسلامية في القرن العشرين، وأحد أشهر الكتاب الإسلاميين ولد بقرية (الحما) في محافظة سوهاج بصعيد مصر، أتم حفظ القرآن الكريم في سن مبكرة، حصل علىٰ دبلوم المعلمين ثم التحق بكلية اللغة العربية، ثم درس القانون، ودرس في كلية الشريعة الإسلامية بالقاهرة، من كتبه (الإسلام حائر بين أهله) و(الإسلام والأمن الدولي) وغيرها. توفي سنة (٢٠٠٧م) وعمره (٩٠) عاماً. موقع المكتبة الشاملة shamela.ws.

(٢) الإسلام والأمن الدولي، د. محمد عبدالله السمان (ص ٢٤، ٢٥).

(٣) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب حكم المرتد واستتابتهم (٦/ ٢٥٣٧) حديث (٦٥٢٤) عن ابن عباس مرفوعاً.

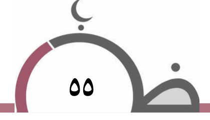
ﭐللَّهُ عَلَيۡهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ (النساء:٩٣).

ولحفظ النفوس وأمنها شُرع حد القصاص من القاتل عمداً، فالعلم بهذا الجزاء سبب لسلامة المجتمع من الخوف، وسيادة الأمن والاطمئنان، قال تعالىٰ: ﴿ وَلَكُمۡ فِي ٱلۡقِصَاصِ حَيَوٰةٞ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾ (البقرة:١٧٩)، ولذا قال العرب قديماً: «القتل أنفىٰ للقتل»[1].

ومن أجل حفظ الأنساب، حرم الله الزنا بقوله تعالىٰ: ﴿ وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةٗ وَسَآءَ سَبِيلٗا ﴾ (الإسراء:٣٢)، وشرع حد الزنا للبكر والثيب، واشترط في إقامة هذا الحد أن يكون علىٰ ملأ ليكون؛ أبلغ في الزجر من ارتكاب هذه الجريمة الشنعاء، فقال تعالىٰ: ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖۖ وَلَا تَأۡخُذۡكُم بِهِمَا رَأۡفَةٞ فِي دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ وَلۡيَشۡهَدۡ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٞ مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾ (النور:٢)، ومن أجل حفظ الأعراض من الوقيعة فيها، حرم الله قذف الأبرياء بالزنا، وتوعد علىٰ ذلك بأشد الوعيد، قال تعالىٰ: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ٤ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ وَأَصۡلَحُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾ (النور: ٤ – ٥).

---

(١) ذكره ابن كثير في تفسير القرآن العظيم (١/ ٢٦٢) قال أبو العاليه: «(جعل الله القصاص حياة)، فكم من رجل يريد أن يقتل فتمنعه مخافة أن يُقتل»، وقد جاءت هذه العبارة في القرآن أفصح وأبلغ وأوجز ﴿وَلَكُمۡ فِي ٱلۡقِصَاصِ حَيَوٰةٞ﴾ (البقرة:١٧٩).



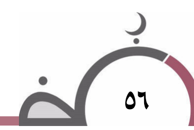
ولقد صان الإسلام الأعراض بمنع الأسباب التي تؤدي إلىٰ انتهاكها، فأمر بغض الأبصار، وأمر بالحجاب، وشرع حد القذف لتكف الألسن عن انتهاك أعراض المسلمين وقذفها بالفاحشة.

ومن أجل حفظ العقول، حرم الله كل مسكر وكل مخدر، وكل مفَترّ، كالخمر والمخدرات بأنواعها، قال تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾ (المائدة: ٩٠)، ومن هنا حافظ الإسلام علىٰ العقل إذ كان جوهر الحياة والمنظم لحركتها.

ومن أجل حفظ المال الذي هو عصب الحياة، حرمت السرقة وشرع حدها، قال تعالىٰ: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ﴾ (المائدة:٣٨)، ومن أجل أمن الطرق، شرع الإسلام حد الحرابة لكل من أخل بأمنها، وأخاف المسافرين في طرقاتهم، فلم يأمنوا علىٰ أنفسهم وأموالهم.

قال تعالىٰ: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (المائدة:٣٣).

وبإقامة هذا الحد علىٰ قطاع الطريق تأمن السبل، وتنتظم المصالح والمواصلات، وتسلم القوافل والتجارات والأموال، ويتوفر الأمن في الحاضر والباد.



إذن فإن إقامة الحدود يضمن الأمن، الأمن علىٰ الدين والنفس والعقل والنسب والمال والعرض، وهذه هي الضرورات التي اتفقت الشرائع والفطرة علىٰ حفظها وتحريم المساس بها وفي ذهابها ذهاب الأمم وانقراضها لذا قال الإمام الشاطبي[1] رحمه الله: «فأما الضرورات فمعناها أنها لابد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا علىٰ استقامة، بل علىٰ فساد وتهارج وفوت حياة، وفي الأخرىٰ فوت النجاة والنعيم والرجوع بالخسران المبين»[2].

وعلىٰ الدولة إقامة الأجهزة الأمنية التي أهم وظائفها حفظ هذه الضروريات، وحمايتها وتوفير الأمن العام للفرد والمجتمع.

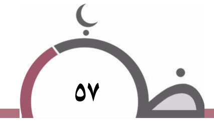
قال د. محمد بن يوسف بن موسىٰ[3]: «والأجهزة الأمنية إنما تتمثل

---

(١) هو إبراهيم بن موسىٰ بن محمد اللخمي الغرناطي، أبي إسحاق الشهير بالشاطبي، أصولي حافظ من أهل غرناطة، كان من أئمة المالكية من كتبه (الاعتصام)، و(الموافقات في أصول الفقه)، توفي سنة (٧٩٠هـ).
انظر: إيضاح المكنون في الذيل علىٰ كشف الظنون (٤/ ١٢٧)، والأوهام الواقعة (١/ ١٥)، وفهرس الفهارس (١/ ١٩١)، والأعلام (١/ ٧٥).

(٢) الموافقات، للإمام الشاطبي (٢/ ٨).

(٣) هو: محمد بن يوسف بن موسىٰ، ولد في الزقازيق بمصر، حفظ القرآن وهو صغير، تعلم الفرنسية، واشتغل بالمحاماة، عين بالأزهر، ثم مدرس بكلية أصول الدين، كتب في المجالات العلمية ترجم عن الفرنسية، من مؤلفاته: (مباحث في فلسفة الأخلاق)=



وظيفتها في حماية هذه الضروريات التي هي مصالح لا يستغني عنها المجتمع، فالنصوص الشرعية والثقافة الإسلامية هي ثقافة ترسخ مبدأ الأمن ليس على مستوى النظريات فقط، ولكن على مستوى الممارسات العملية أيضًا»[1].

❋ ❋ ❋

=و(الإسلام وحاجة الإنسانية إليه) وغيرها، توفي سنة (١٣٨٣هـ). انظر الموسوعة الحرة – ويكيبيديا ar.m.wikpedia

(١) الإسلام وحاجة الإنسانية إليه، د. محمد يوسف موسى (ص ٤٠، ٤١).

المطلب الثاني
السمع والطاعة لولي الأمر في المعروف

ولاة الأمر هم كل من تولىٰ شؤون المسلمين، وأمورهم سواء الدينية أو الدنيوية[1] بشرط تحكيم الشريعة وإقامة الدين، وقيل: هم الذين بيدهم الحل والعقد وبيدهم مقاليد الأمة التي يقومون علىٰ رعاية مصالحها وشئونها وإرشادها وتوجيهها[2].

وهو أصل من أصول الواجبات الدينية التي أدرجها الأئمة في جملة العقائد الإيمانية[3].

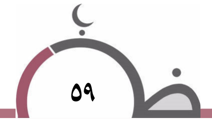
وقد تواترت النصوص القطعية من الكتاب والسنة علىٰ ضرورة طاعة ولاة الأمر في المعروف ولزومها، والسبب في ذلك ما قاله الإمام النووي[4] رحمه الله:

(١) انظر: شرح العقيدة الطحاوية، شرحها الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ (٣٤/ ٣).

(٢) انظر: زهرة التفاسير، لمحمد أبو زهرة (١/ ١٧٢٧).

(٣) بدائع السلك في طبائع الملك، أبو عبدالله بن الأزرق (١/ ٧٧).

(٤) هو: الإمام الحافظ شيخ الإسلام محي الدين أبو زكريا يحيىٰ بن شرف بن مري بن حسن بن حسين النووي، نسبة إلىٰ نوىٰ، وهي من قرىٰ حوران في سورية، شيخ المذاهب، وكبير الفقهاء في زمانه، كان رأساً في الزهد والورع، من كتبه (شرح صحيح مسلم)، و(المجموع)، وغيرها. توفي سنة (٦٧٦). انظر: مشاهير أعلام المسلمين (١/ ١٥٩).



«اجتماع كلمة المسلمين، فإن الخلاف سبب لفساد أحوالهم في دينهم ودنياهم»[1].

لذا أمر الله ﷻ الأمة بطاعتهم، فقال تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴾ (النساء:٥٩).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية[2] رحمه الله: «نزلت هذه الآية في الرعية من الجيوش وغيرهم، عليهم أن يطيعوا أولي الأمر الفاعلين لذلك في قَسَمِهِمْ وحُكْمِهِمْ ومغازيهم وغير ذلك، إلا أن يأمروا بمعصية الله، فإذا أمروا بمعصية الله فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»[3].

وطاعتهم إنما هي بالمعروف كما بين الرسول ﷺ بقوله: «السمع والطاعة حق ما لم يؤمر بالمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»[4]،

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي (١٢/ ٢٢٥).

(٢) هو: أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن عبدالله بن القاسم النمري الحراني الدمشقي تقي الدين بن تيمية، الإمام شيخ الإسلام، ولد في حران سنة (٦٦١هـ)، تحول به أبوه إلىٰ دمشق فنفع واشتهر، ثم قصد مصر ثم عاد إلىٰ دمشق، ومات معتقلاً في قلعة بدمشق، له عدة مؤلفات منها:كتاب (الفتاوىٰ) و(الإيمان)، و(منهاج السنة) وغيرها كثير. توفي سنة (٧٢٨هـ). انظر: البدر الطالع (١/ ٦٣-٧٢).

(٣) مجموع الفتاوىٰ، لابن تيمية (ص٢٨، ٢٤٦).

(٤) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب السمع والطاعة للإمام (٣/ ١٠٨٠) رقم (٢٧٩٦) ومسلم في صحيحه كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة=

وقد أكد العلماء علىٰ وجوب السمع والطاعة لولي الأمر، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وطاعة الله والرسول واجبة علىٰ كل أحد، وطاعة ولاة الأمر واجبة لأمر الله بطاعتهم فمن أطاع الله ورسوله بطاعة ولاة الأمر لله فأجره علىٰ الله، ومن كان لا يطيعهم إلا لما يأخذهُ من الولايةِ والمالِ، فإن أعطوه أطاعهم، وأن منعوه عصاهم فما له في الآخرة من خلاق»[1].

وفي السمع والطاعة لولي الأمر منافع للأمة أفراداً وجماعات، منها[2]:

١ – امتثال أمر الله تعالىٰ وابتدار طاعته، فإن من أطاع بالمعروف فقد أطاع الله، كما قال تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴾ (النساء:٥٩)، ولا شك أن هذا الامتثال لأوامر الله من أعظم الأدلة علىٰ عبودية الإنسان لله، وخضوعه وإيمانه به ربـاً وإلهـاً شارعـاً.

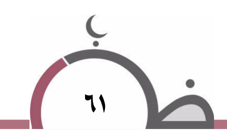
٢ – انتظام أمور الدولة، وأحوالها كلها، وتحقيق لمصالحها الدينية والدنيوية.

٣ – تتلاحم الأمة وتتماسك، وتقوىٰ الصلة بين أفرادها، قال تعالىٰ: ﴿ وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ كُنتُمۡ أَعۡدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ

=الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية (٣/ ١٤٦٩) رقم (١٨٣٩) عن ابن عمر رضي الله عنه مرفوعـاً.

(١) مجموع فتاوىٰ ابن تيمية (٣٥/ ١٦ – ١٧).

(٢) انظر: طاعة أولي الأمر، د. عبدالله الطريقي (ص٥٩).



﴿إِخۡوَٰنًا﴾ (آل عمران:١٠٣).

قال ابن كثير رحمه الله: «وهذا السياق في شأن الأوس والخزرج[1]، فإنه كان بينهم حروب كثيرة في الجاهلية، وعداوة شديدة وضغائن وإحن وذحول[2]، طال بسببها قتالهم والوقائع بينهم، فلما جاء الله بالإسلام، فدخل فيه من دخل منهم، صاروا إخوانًا متحابين بجلال الله، متواصلين في ذات الله، متعاونين على البر والتقوى، قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَيَّدَكَ بِنَصۡرِهِۦ وَبِٱلۡمُؤۡمِنِينَ ۝٦٢ وَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡۚ لَوۡ أَنفَقۡتَ مَا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا مَّآ أَلَّفۡتَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيۡنَهُمۡۚ﴾ (الأنفال: ٦٢ - ٦٣)»[3].

---

(١) الأوس: بطن عظيم من الأزد، من القحطانية. وهم بنو الأوس بن حارثة بن ثعلبة بن عمرو، وهم أهل عز ومنعة، كانت منازلهم بيثرب. انظر: معجم قبائل العرب (١/ ٥٠-٥١).
والخزرج: هم بنو الخزرج بن ثعلبة البهلول ابن عمرو، بطن من الأزد، من القحطانية، كانوا يقطنون المدينة مع الأوس، وقد نشبت بينهم حروب طويلة. انظر: مجمع قبائل العرب (١/ ٣٤٢-٣٤٣).

(٢) ضغائن: الضِّغْنُ: الحِقْد، والجمع أضْغانٌ، وكذلك الضَّغينةُ وجمعها الضَّغائن. انظر: لسان العرب (١٣/ ٢٥٥)، والصحاح للجوهري (٣/ ٢٨).
إِحَنٌ: الحقد والضِّغن، مفردها إحْنَة. انظر: لسان العرب (١٣/ ٨).
ذحول: الذِّحْل: الثأر، وقيل طلبُ مكافأة بجناية جنيت عليك أو عداوة أُتِيتْ إليك، وقيل هو: العداوة والحِقد، وجمعه أذحال وذحُول. انظر: لسان العرب (١١/ ٢٥٦)، وتاج العروس (٢٩/ ١١).

(٣) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (١/ ٤٧٧-٤٧٨).

وقال ابن عاشور رحمه الله: «والتأليف بين قلوب المؤمنين منة أخرىٰ علىٰ الرسول ﷺ إذ جعل أتباعه متحابين، وذلك أعون علىٰ سياستهم، وأرجىٰ لاجتناء النفع بهم، إذ يكونون علىٰ قلب رجل واحد، وقد كان العرب يفضلون الجيش المؤلف من قبيلة واحدة، لأن ذلك أبعد عن حصول التنازع بينهم»[1]، وقال أيضاً: «وهو خطاب لأصحاب محمد ﷺ، ويسري إلىٰ جميع من يكون بعدهم»[2].

٤ - شمول الأمن والاستقرار في ربوع الدولة الإسلامية، فالطاعة لأولي الأمر تربيةً للنفس، وترويضاً لها علىٰ الانقياد والامتثال لكافة أوامر الشارع والانتهاء عن نواهيه، والتغلب علىٰ الهوىٰ والنفس، وردها عن غيها وشهواتها.

٥ - ظهور الأمة المسلمة بمظهر الهيبة والقوة والرهبة أمام الأعداء، فإذا كانت هذه الأمة تأمر بأوامر قيادتها العليا في غير معصية الله، فإن هذا سيكون له أثره علىٰ الأعداء بلا شك، لما فيه من معاني الاتحاد والائتلاف والتمسك بين أفراد الأمة، ولهذا يقول ﷻ: ﴿ **وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ** ﴾ (الأنفال:٤٦).

قال الشنقيطي[3] رحمه الله: «نهىٰ الله ﷻ المؤمنين في هذه الآية الكريمة عن

(١) التحرير والتنوير، لابن عاشور (٩/ ١٥١).

(٢) التحرير والتنوير، لابن عاشور (٣/ ١٧٣).

(٣) هو: الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي، ولد بشنقيط من أعمال موريتانيا، ذهب إلىٰ الحج، وبقي في المملكة العربية السعودية، وهو صاحب التفسير المشهور (أضواء=

التنازع، مبيناً أنه سبب الفشل وذهاب القوة»[1]، وقال سيد قطب ﷺ: «فما يتنازع الناس إلا حين تتعدد جهات القيادة والتوجيه، وإلا حين يكون الهوىٰ المطاع هو الذي يوجه الآراء والأفكار، فإذا استسلم الناس لله ورسوله انتفىٰ السبب الأول الرئيسي للنزاع بينهم، مهما اختلفت وجهات النظر في المسألة المعروضة، فليس الذي يثير النزاع هو اختلاف وجهات النظر، إنما هو الهوىٰ الذي يجعل كل صاحب وجهة يصر عليها مهما تبين له وجه الحق فيها»[2]، ومعلوم أن لوازم طاعة الله ورسوله طاعة أولي الأمر.

٦ - استقرار الأمن، وتفرغ الأمة للبناء والتعمير، وتحقيق أهدافها التنموية لبناء الإنسان المسلم.

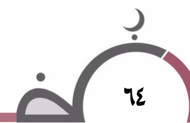
إن لله حكمة عظيمة في الدعوة إلىٰ اجتماع الكلمة، ووضع إمام للأمة يسوسها بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فولاة الأمر فيهم خير للأمة، وما أصاب الأمة من ضعف وبلاء إلا بتخليها عن قياداتها وخروجها عليها.

❊ ❊ ❊

=البيان) الذي لم يكمله، وأكمله تلميذه عطية محمد سالم، وترجم لشيخه، ومن مؤلفاته (مذكرة في أصول الفقه) وغيرها، توفي سنة (١٣٩٣هـ). انظر: الأوهام (١/ ٢٢).

(١) أضواء البيان، للشنقيطي (٢/ ١٠٢).

(٢) في ظلال القرآن، للسيد قطب (٣/ ٤١٥).

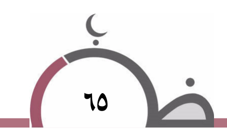


المطلب الثالث
القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أهم الأمور الفاعلة للمحافظة على نعمة الأمن والاستقرار.

وقد بين الله ﷻ منزلته العظيمة في القرآن الكريم وبين حاجة المجتمع إليه، ففيه التناصح والتواصي بالحق، والصبر عليه، وبه يحصل الأمن والأمان، وبدونه يحصل الخطر والخوف والكوارث العظيمة، فهو واجب من أعظم الواجبات، ويقود المجتمع إلى طريق الصواب والإصلاح، ويدفع عنه الفساد والنكبات، وهو أصل من أصول قيام حضارة، يقول أبو حامد الغزالي[1] رحمه الله: «وهو القطب الأعظم في الدين، وهو المهمّ الذي ابتعث الله له النبيين أجمعين، ولو طوي بساطه وأهمل علمه وعمله لتعطلت النبوة، واضمحلت الديانة وعمّت الفَترةُ، وفشت الضلالة وشاعت الجهالة، واستشرى الفساد واتسع

(١) هو: محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي، أبو حامد، حجة الإسلام فيلسوف متصوف، له نحو مئتي مصنف، ولد في الطابران، قصبة طوس بخراسان. وتوفي فيها سنة (٥٠٥هـ) من مؤلفاته (إحياء علوم الدين) انظر: الوافي بالوفيات (١/ ٢١١)، والنجوم الزاهرة (٢/ ٥١-٥٢)، والأوهام (١/ ١٧).



الخرق وخربت البلاد وهلك العباد»[١].

والمعروف هو: كل ما ينبغي فعله أو قوله طبقاً لنصوص الشريعة الإسلامية سواء كان النص عليه صراحة، أو كان مأخوذاً من روح النصوص الشرعية الإسلامية وفحواها[٢].

فالأخلاق الفاضلة وصلة الرحمن والإحسان للفقراء، وإقامة الأموال العامة في مصارفها وتولية الأمناء، وتحكيم شرع الله كل ذلك يدخل في المعروف الذي ينبغي فعله، وضده منكر يجب تركه.

وقيل المعروف هو: الذي تألفه النفوس وتستحسنه فهو بما تُسر به النفوس ولا تشمئز منه ولا تنكره، ويقال لضده مُنكر[٣].

والمنكر: هو كل فعل أو قول لا ينبغي فعله أو قوله طبقاً لنصوص الشريعة الإسلامية[٤]، وهذا المبدأ يربي في الأمة حاسة اليقظة الدائمة لكل سلوك لا يستقيم مع الميزان، ولعل هذا ما دفع ابن تيمية رحمه الله إلىٰ القول: «وكل بشر علىٰ وجه الأرض فلابد له من أمر ونهي، ولابد أن يأمر وينهىٰ حتىٰ لو أنه وحده، لكان يأمر نفسه وينهاها، إما بمعروف وإما بمنكر»[٥].

(١) إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي (٢/ ٣٠٦).

(٢) انظر: التشريع الجنائي في الإسلام، عبدالقادر عودة (٢/ ٤١).

(٣) التحرير والتنوير، لابن عاشور (٢/ ١٤١).

(٤) انظر: المرجع السابق (٢/ ٤٢).

(٥) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية (١/ ٤٩).

والمتأمل في آيات القرآن الكريم التي تتحدث عن هذا الواجب العظيم يتبين له مكانة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حيث قرن الله تعالىٰ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالإيمان بالله تعالىٰ، قال تعالىٰ: ﴿كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ﴾ (آل عمران:١١٠).

وخيرية الأمة المسلمة قائمة علىٰ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما بين ذلك الفاروق رضي الله عنه لما قرأ الآية ﴿كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ﴾، ثم قال: «يا أيها الناس، من سرّه أن يكون من تلك الأمة فليؤد شرط الله منها»[(١)]، وهو الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، كما بين ذلك السلف والخلف[(٢)].

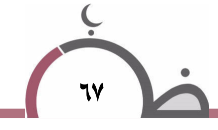
وتأكد ذلك بالأمر الرباني في قوله تعالىٰ: ﴿وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ (آل عمران:١٠٤).

وإن كانت هذه مكانة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مجتمعنا الإسلامي، فإن ذلك يعني أن المجتمع يقوم دائمًا علىٰ الخيرة وإرادة الخير، فلا يمكن لمجتمع يقوم علىٰ عدم التواصي بالحق والخير أن يستمر أو تقوم له قائمة

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان (٧/ ١٠٢) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه. ومعنىٰ (شرط الله منها) أي: شرط الله الذي طلبه منها.

(٢) انظر: إرشاد العقل السليم، لأبي السعود (٢/ ٧١)، وتفسير المنار، لمحمد رشيد رضا (٢/ ٦)، والوسطية في القرآن الكريم، لعلي الصلابي (ص ٧٣ – ٨٢).



﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ ﴾ (الحج:٤١)، فإن هذا شرط دوام النعمة علىٰ مجتمع، وأن تظل الولاية بين الناس قائمة والتكافل الاجتماعي كذلك ما دام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو القائم والراية المرفوعة، قال تعالىٰ: ﴿ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ ﴾ (التوبة:٧١).

ومن هنا كان اهتمام نصوص القرآن الكريم والحديث الشريف بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبينت عاقبة التقصير فيه، وأنه من أهم الواجبات التي اعتنىٰ بها الرسل والمصلحون.

فلقمان عليه السلام يوصي ابنه ويعظه في قوله تعالىٰ: ﴿ يَٰبُنَيَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأۡمُرۡ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَٱنۡهَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَٱصۡبِرۡ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنۡ عَزۡمِ ٱلۡأُمُورِ ﴾ (لقمان:١٧).

وحينما ترك كثير من بني إسرائيل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أصابتهم اللعنة، قال تعالىٰ: ﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ۝٧٨ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ ﴾ (المائدة:٧٨ - ٧٩)، واللعن هو: الطرد والإبعاد من رحمة الله عز وجل وسبب اللعن كما بينه الله في الآية عصيانهم واعتداؤهم، وهو ترك التناهي، يقول عبدالله بن عباس[1] رضي الله عنهما: «لعنوا بكل لسان، لعنوا علىٰ عهد

(١) هو: عبدالله بن العباس بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي،=

موسىٰ في التوراة، وعلىٰ عهد داود في الزبور، وعلىٰ عهد عيسىٰ في الإنجيل، وعلىٰ عهد محمد ﷺ في القرآن»[1].

يقول الإمام ابن النحاس[2] رحمه الله: «وهذا غاية التشديد، ونهاية التهديد لمن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إذ بين سبحانه أن السبب في لعنهم هو ترك التناهي عن المنكر، وبين أن ذلك عصيان منهم واعتداء، وإن ذلك بئس الفعل فاعتبروا يا أولي الألباب»[3].

كما كان ترك التناهي عن المنكر سبب نزول العذاب علىٰ الأمم الأخرىٰ، يقول تعالىٰ: ﴿ **فَلَوْلَا كَانَ مِنَ ٱلْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُوْلُواْ بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْفَسَادِ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أَنجَيْنَا مِنْهُمْ ۗ وَٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مَآ أُتْرِفُواْ فِيهِ وَكَانُواْ مُجْرِمِينَ** ﴾ (هود:١١٦).

يقول الرازي رحمه الله: «وأراد بالذين ظلموا تاركي النهي عن المنكرات، أي:

=أبو العباس، ابن عم رسول الله، حبر هذه الأمة، الصحابي، ولد بمكة، ونشأ في بدء عصر النبوة، فلازم رسول الله ﷺ، فدعا له بالتفقه في الدين، وتعلم التأويل، توفي بالطائف سنة (٦٨هـ). انظر: أسد الغابة (٣/ ٢٩٠-٢٩٤)، والإصابة (٤/ ١٤١).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان (١٠/ ٤٨٩).

(٢) هو: أحمد بن إبراهيم بن محمد الدمشقي، الدمياطي، يعرف بابن النحاس، كان يعرف الفرائض، والحساب، والهندسة والفقه، وغير ذلك، له (تنبيه الغافلين) وغيرها. توفي سنة (٨١٤هـ). انظر: الضوء اللامع (١/ ٢٠٣)، وشذرات الذهب (٧/ ١٠٥).

(٣) تنبيه الغافلين في معرفة الصغائر والكبائر، لابن النحاس (ص٨٣).

لم يهتموا بما هو ركن عظيم من أركان الدين، وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، واتبعوا طلب الشهوات واللذات»[1].

ويقول تعالىٰ: ﴿ وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً ﴾ (الأنفال:٢٥).

يقول عبدالله بن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية: «أمر الله المؤمنين أن لا يقرُّوا المنكر بين أظهرهم، فيعمَّهم الله بالعذاب»[2].

ومما تقدم يتبين منزلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، به يحصل الأمن ويسير المجتمع إلىٰ بر الأمان، فيأمن من الانحلال والفساد والخراب والقلاقل والمحن والفتن والاضطرابات، ويأمن من نزول العذاب عليهم.

***

---

(١) مفاتيح الغيب، للرازي (١٨/ ٦٠).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان (١٣/ ٤٧٤) عن ابن عباس (٢/ ٣٣١)، قال ابن كثير في تفسير القرآن العظيم (٢/ ٣٦٥): «وهذا تفسير حسن جداً».

المطلب الرابع
التزام الوسطية والاعتدال

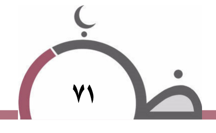
يقول محمد رشيد رضا رحمه الله[1]: «إن الوسط هو: العدل والخيار، وذلك أن الزيادة على المطلوب في الأمر إفراط، والنقص عنه تفريط وتقصير، وكل من الإفراط والتَّفريط ميْلٌ عن الجادّة القويمة، فهو شرّ ومذموم، فالخيار هو: الوسط بين طرفي الأمر، أي: المتوسّط بينهما»[2].

ويضيف د. يوسف القرضاوي[3] موضحاً الوسطية بقوله: «نعني بها التوسط أو التعادل بين طرفين متقابلين أو متضادين، بحيث لا ينفرد أحدهما

(١) هو: محمد رشيد رضا، مارس الصحافة وعمل في السياسة، وزار بلداناً عدة صاحب مسلك إصلاحي تجديدي، له عدة مؤلفات، توفي بالقاهرة سنة (١٣٥٤هـ). انظر: الأعلام (٦/ ١٢٦).

(٢) تفسير القرآن الحكيم المسمىٰ (تفسير المنار)، لمحمد رشيد رضا (٢/ ٤).

(٣) هو يوسف القرضاوي، ولد في إحدىٰ قرىٰ جمهورية مصر، وأتم حفظ القرآن وتجويده وهو دون العاشرة من عمره، حصل علىٰ العالمية مع إجازة التدريس من كلية اللغة العربية سنة (١٩٥٤م) ثم حصل علىٰ دبلوم معهد الدراسات العربية العالمية في اللغة والأدب، أكمل الماجستير والدكتوراه، ألف الشيخ في مختلف جوانب الثقافة الإسلامية. انظر: المعجم الجامع في تراجم العلماء وطلبة العلم المعاصرين (١/ ٣٧٠).



بالتأثير، ويطرد الطرف المقابل، وبحيث لا يأخذ أحد الطرفين أكثر من حقه، ويطغىٰ علىٰ مقابلة ويحيف عليه»[1]، والوسطية خاصة لأمة محمد ﷺ، تظهر التميز والخيرية والفضل والقوة لهذه الأمة، قال تعالىٰ: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾ (البقرة:١٤٣). فأهم سمة في ملامح الوسطية هي الخيرية بدلالة قوله تعالىٰ: ﴿ كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ ﴾ (آل عمران:١١٠).

إن تحقيق الوسط في الأمة ليس نابعـًا من ذاتها بلا سبب، وإنما لكونها أمة عدل وخير، فإذا خرجت من العدل إلىٰ الجور، أو من الخير إلىٰ الشر، فقد خرجت بهذا الابتداع من الوسط إلىٰ أحد الطرفين الآخرين، فإما مالت إلىٰ التفريط في دينها، أو جنحت إلىٰ الإفراط فيه، أو جمعت بينهما[2].

وقد قرر القرآن الكريم وصحيح السنة النبوية أن الوسطية منهج حياة في أبواب كثيرة، في الاعتقاد، والتشريع، والتكليف، والعبادة، والشهادة، والحكم، والأنظمة المختلفة، والمعاملات، والأخلاق، وكسب المال وإنفاقه، ومطالب النفس وشهواتها[3].

---

(١) الخصائص العامة للإسلام، د. يوسف القرضاوي (ص ١١٥).

(٢) انظر: تفسير المنار، لمحمد عبده (٢/ ٤-٥).

(٣) انظر: الأمثلة علىٰ ذلك في الوسطية في القرآن الكريم (ص١٣١-٢٥٩)، للاستزادة انظر: الوسطية في القرآن الكريم، لعلي الصلابي (ص١٨٣)، والوسطية في الإسلام،=

كما أن الوسطية ليست قاصرة علىٰ المسلمين والأتقياء، بل لأعداء الدعوة الإسلامية نصيب من هذه الوسطية، وقال تعالىٰ: ﴿ ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْإِنجِيلَ وَجَعَلْنَا فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ۖ فَـَٔاتَيْنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴾ (الحديد:٢٧)، حيث ذم الله تعالىٰ بني إسرائيل من النصارىٰ؛ لأنهم بالغوا في العبادة، والرياضة، والانقطاع عن الناس، وإيثار التبتل[1].

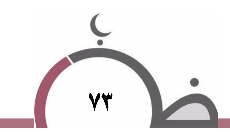
إن القناعة بأهمية الوسطية تمكن من أن يكون ذلك منهجًا للسلوك والحياة من دون عناء، وذلك من خلال بيان أهميتها وأثرها المفيد في الناس والمجتمع في الدين والدنيا، وفي المعاش والمعاد.

فالوسطية تمثل منطقة الأمان والبعد عن الخطر، ولا شك أن الأخذ بالوسطية التي امتن الله ﷻ علىٰ العباد بها هو الذي يحقق الأمن لأفراد هذا المجتمع، فالأطراف عادة تتعرض للفساد، سواء في جانب التقصير (التفريط) أو في جانب الغلو، وهو (الإفراط).

فالأمان في شرع الله أمان شامل، والظلم يزيل الأمن، وليس هناك من هو

=لعبدالرحمن حبنكة الميداني (ص٧)، والوسطية في الإسلام تعريف وتطبيق، لزيد الزيد (ص٢٣-٨٠).

(١) محاسن التأويل، للقاسمي (١٦/ ٨).

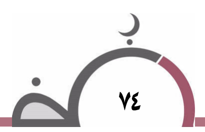


أظلم ممن انحرف، ونأى وتطرف، وبعد عن الوسطية[1]، فقال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِىٓ أُمِّهَا رَسُولاً يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِنَا ۚ وَمَا كُنَّا مُهْلِكِى ٱلْقُرَىٰٓ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَـٰلِمُونَ ﴾ (القصص:٥٩).

وسبيل النجاة هو الأخذ بالوسطية، وإجابة داعي الله فيها، قال تعالى: ﴿ يَـٰقَوْمَنَآ أَجِيبُواْ دَاعِىَ ٱللَّهِ وَءَامِنُواْ بِهِۦ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ۝ وَمَن لَّا يُجِبْ دَاعِىَ ٱللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُۥ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءُ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ فِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ ﴾ (الأحقاف:٣١ - ٣٢)، من هنا نستطيع القول بأن أهمية الوسطية لمن أراد الأمن العام من الخطر أيًا كان نوعه، والنأي عن التطرف والبعد عن الانحراف، فعليه أن يجيب داعي الله، ويتمسك بالوسطية، ويأخذ بها لما فيها من الخير بتحقيق الأمن والأمان للمجتمعات.

***

(١) انظر: الوسطية كخصيصة من خصائص القاعدة الشرعية الإسلامية، لمحمد شتا أبو سعد (ص١٩).



المطلب الخامس
القيام بواجب النصيحة بالأسلوب الشرعي

قال الخطابي[1] رحمه الله: «النصيحة: كلمة يعبر فيها عن جملة هي: إرادة الخير للمنصوح له»[2]، وقال الراغب رحمه الله: «النصح تحري فعل، أو قول فيه صلاح صاحبه»[3]، وقال الجرجاني رحمه الله: «هي الدعاء إلىٰ ما فيه الصلاح، والنهي عما فيه الفساد»[4].

والنصيحة شأنها عظيم فحاجة المسلم إليها كحاجته للأكل والشرب والهواء، ولا غنىٰ له عنها، لأنها هي التي تبين الطريق وتبصر الإنسان بأخطائه،

(١) هو: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الخطابي العلامة الحافظ اللغوي، صاحب التصانيف، له (شرح الأسماء الحسنىٰ) و(معالم السنن) وغيرها، توفي سنة (٣٨٨هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢٣-٢٨)، والبداية والنهاية (١١/ ٢٣٦-٢٣٧)، وشذرات الذهب (٣/ ١٢٧-١٢٨)، ويتيمة الدهر (٤/ ٣٣٤)، وطبقات النحاة لابن قاضي شهبه (١/ ٣٢٣).

(٢) معالم السنن، للخطابي (٢/ ٤٨٦).

(٣) المفردات، للراغب الأصفهاني (٢/ ٤٣٢).

(٤) التعريفات، للجرجاني (ص ٣٠٩).



وما يحيط به من مخاطر ومهالك[1].

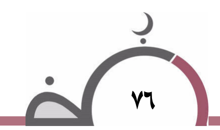
والمسلم محتاج إلىٰ النصح حاكمـًا أو محكومـًا، رجـلاً كـان أو امـرأة، عالمـًا أو متعلمـًا، ومـا النـصيحة إلا كلمـة طيبـة وموعظـة فهـي إذن تحتـاج إلـىٰ شروط وأهمها الإخلاص، والعلم بما ينصح بـه وينهـىٰ عنـه والرفـق والتلطـف بمن ينصحهم ويذكرهم.

وقد تواترت الأدلة من الكتاب والسنة الشريفة علىٰ وجوب النصيحة لأهميتها في دين الإسلام، فقال تعالىٰ: ﴿ **لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُواْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ** ﴾ (التوبة:٩١)، فبين سبحانه أنه قد يعذر في بعض الحالات في التخلف عن الجهاد لأسباب بيّنها، ولكن لا يعذر المرء في عدم النصح لله ورسوله، قال ابن رجب[2] رحمه الله: «يعني أن من تخلف عن الجهاد لعذر

---

(١) النصيحة ومكانتها في الإسلام، الأمين الحاج محمد (ص ٥٠).

(٢) هو: أبو الفرج عبدالرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي. الشهير بـ (ابن رجب)، ولد ببغداد، وتوفي بدمشق، من علماء الحنابلة، كان محدثـًا حافظـًا فقيهـًا أصوليـًا ومؤرخـًا، أتقن فن الحديث وصار أعرف أهل عصره بالعلل وتتبع الطرق. من تصانيفه (تقرير القواعد وتحرير الفوائد)، و(جامع العلوم والحكم) وغيرها. توفي سنة (٧٩٥هـ).
انظر: ذيل تذكرة الحفاظ (١/ ١٨٠)، والأعلام (٣/ ٢٩٥)، ولحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ لابن فهد (١/ ١١٨).



فلا حرج عليه، بشرط أن يكون ناصحًا لله ورسوله في تخلفه، فإن المنافقين كانوا يظهرون الأعذار كاذبين، ويتخلفون عن الجهاد من غير نصح لله ورسوله»، وقال أيضًا: «وقد ترفع الأعمال كلها عن العبد في بعض الحالات، ولا يرفع عنه النصح لله»[1]، والنصيحة وظيفة من وظائف الأنبياء، ولهذا الفضل والدلالة على الخير، فقد ذكر ﷻ على لسان نوح عليه السلام: ﴿ أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَأَنصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (الأعراف:٦٢)، فهذا شأن الرسول وصفته أن يكون فصيحًا ناصحًا عالمًا بالله.

وهكذا هي طريقة من سار على دربهم من العلماء والأولياء وسائر الصالحين كما عظّم الرسول ﷺ أمر النصيحة فجعلها عماد الدين وقوامه، فقال ﷺ: «الدين النصيحة، قالوا لمن قال لله، ولكتابه، ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»[2].

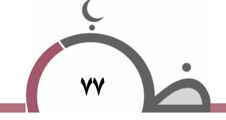
وفي هذا الحديث الشريف حصر الرسول ﷺ الدين في النصيحة لعلو شأنها، ولأنها بالتعميم الذي ذكره الرسول ﷺ شملت الدين كله. فالنصيحة تختلف باختلاف المنصوح له[3].

---

(١) جامع العلوم والحكم لابن رجب ص (٧٨-٧٩)

(٢) الحديث أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة (١/ ٥٣) رقم (٢٠٥) عن يزيد بن تميم مرفوعًا.

(٣) انظر: شرح الأربعين، لابن دقيق العيد (١/ ٣١)، وشرح الأربعين النووية في الأحاديث=



فالنصيحة لله تعني: الإيمان به، ونفي الشرك عنه، وترك الإلحاد وصفاته، ووصفه بصفات الكمال وتنزيهه عن النقائض، وطاعة أمره واجتناب نهيه، وموالاة من أطاعه ومعاداة من عصاه، وغير ذلك مما يجب له.

والنصيحة لكتاب الله: الإيمان بأنه كلام الله تعالىٰ، وتحليل ما حلله، وتحريم ما حرمه، والاهتداء بما فيه، والتدبر لمعانيه، والقيام بحقوق تلاوته، والاتعاظ بمواعظه، والنصيحة لرسول الله ﷺ: تصديقه فيما جاء به، واتباعه فيما أمر به ونهىٰ عنه، ومعرفة سنته ونشرها، وعبادة الله تعالىٰ بما جاء به رسول الله ﷺ.

والنصيحة لأئمة المسلمين: المقصود بهم ولاة أمر المسلمين الحكام العدول والعلماء.

والنصيحة لولاة الأمر: إعانتهم علىٰ الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به وتذكيرهم بحوائج العباد.

وإذا كانت حاجة المسلم – أي مسلم – شديد إلىٰ النصح، فإن حاجة ولي الأمر إليها أشد وأعظم، لأنه القائم علىٰ شؤون الناس، والراعي لمصالحهم أجمعين، فلما ينهض به من جليل الأعمال وعظيم المهام، احتاج إلىٰ الناصح الأمين.

=الصحيحة النبوية، لابن شرف النووي (١/ ١٣)، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين العيني الحنفي (٢/ ٣٦١).

والنصيحة للعلماء: تكون بنشر علمهم، وإحسان الظن بهم، وتقديرهم، واحترامهم، وإعطائهم حقوقهم، والدفاع عنهم، وغير ذلك.

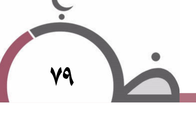
والنصيحة لعامتهم: وذلك بتعبيدهم لخالقهم، وتعليمهم ما ينفعهم، وتحذيرهم مما يضرهم، وكف الأذىٰ عنهم، وتوفير كبيرهم، ورحمة صغيرهم، والدفاع عن أموالهم وأعراضهم، وحب لهم ما تحب لنفسك، وما أشبه ذلك.

فعلىٰ الناصح أن يكون فطنًا لبيبًا في اختيار الأحوال والأزمنة المناسبة، لأنها من أكبر الأسباب لقبول النصيحة، وأعظم للأجر عند الله، قال ابن مسعود رضي الله عنه: «إن للقلوب شهوة وإقبالاً، وإن للقلوب فَتْرَة وإدباراً، فاغتنموها عند شهوتها وإقبالها، ودعُوها عند فَتْرتِهَا وإِدْبَارها»[1].

❋ ❋ ❋

---

(١) أخرجه أبو نعيم الأصفهاني في حلية الأولياء (١/ ١٣٤) عن عبدالله بن مسعود.



المطلب السادس
التماسك والتعاون على البر والتقوى

التماسك والتعاون علىٰ البر والتقوىٰ، والابتعاد عن النزاع والتمزق والانقسام والتناحر، عنوان الأمة الواعية لرسالتها الاستخلافية، وهو التعاضد والتساند والتكامل، وإن اختلفت الميول والطباع والأوضاع، وهو وسيلة التناصر لرفع الظلم، أو إيقافه في المجتمع المسلم، ولذلك أولته النصوص المنزلة اهتماماً خاصاً[1].

والمتأمل لنصوص القرآن الكريم، والسنة المطهرة يجد نصوصاً كثيرة تدعو إلىٰ الوحدة والألفة، ونصوصاً أخرىٰ تنهىٰ عن التفرقة والتنازع، وتحذر من عواقب الفرقة في الدنيا والآخرة، قال تعالىٰ: ﴿ **وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا** ﴾ (آل عمران:١٠٣)، وقال تعالىٰ: ﴿ **وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ** ﴾ (آل عمران:١٠٥).

قال السعدي[2] رحمه الله: «هذه الآيات فيها حث الله عباده المؤمنين أن يقوموا

---

(١) الأبعاد السياسية لمفهوم الأمن في الإسلام، مصطفىٰ محمود منجود (ص ١٨١).

(٢) هو: عبدالرحمن بن ناصر بن عبدالله السعدي التميمي، مفسر، من علماء الحنابلة من=

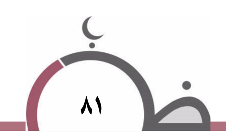
بشكر نعمه العظيمة، بأن يتقوه حق تقواه، وأن يقوموا بطاعته وترك معصيته مخلصين له بذلك، وأن يقيموا دينهم ويستمسكوا بحبله الذي أوصله إليهم، وجعله السبب بينهم وبينه، وهو دينه وكتابه، والاجتماع علىٰ ذلك وعدم التفرق، وأن يستديموا ذلك إلىٰ الممات»[1]، قال تعالىٰ: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ ﴾ (المائدة:٢).

ويقول ﷻ موضحـًا نتيجة الانقسام والتنازع والعصيان: ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ۚ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْـَٔاخِرَةَ ۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ۖ ﴾ (آل عمران:١٥٢)، وقال تعالىٰ: ﴿ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ ﴾ (الأنفال:٤٦)، قال الشنقيطي ؒ: «أن سبب تسليط الكفار علىٰ المسلمين هو فشل المسلمين، وتنازعهم في الأمر، وعصيانهم أمره ﷺ، وإرادة بعضهم الدنيا مقدمـًا لها علىٰ أمر الرسول ﷺ، وأن اختلاف القلوب هو أعظم الأسباب في القضاء علىٰ كيان الأمة الإسلامية، لاستلزامه الفشل وذهاب القوة والدولة»[2].

=أهل نجد، ولد بعنيزة (القصيم)، له نحو (٣٠) كتابـًا، منها (تيسير المنان في تفسير القرآن) و(طريق الوصول إلىٰ العلم المأمول من الأصول) وغيرها. توفي سنة (١٣٧٦هـ). انظر: الأعلام (٣/ ٣٤٠).

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي (١/ ٩٧١).

(٢) أضواء البيان، للشنقيطي (٣/ ٥٣).



كما حث الرسول ﷺ علىٰ تعاون المؤمنين علىٰ الخير، ودعا إلىٰ الاتحاد والتضامن بين أفراد المجتمع، ونبه علىٰ ضرورة التزام واجب الأخوة، وحذر من كل شيء يمس هذه الفضائل ويسبب التمزق والتنازع والانقسام والتمرد.

فيقول ﷺ: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد، إذا اشتكىٰ منه عضو تداعىٰ له سائر الجسد بالسهر والحمىٰ»[1]، ويقول ﷺ محذراً من التفرق والتمزق: «من خرج من الطاعة، وفارق الجماعة فمات، مات ميتةً جاهليةً»[2].

ثمة إشارات عديدة من القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف تبين أهمية الاعتصام بحبل الله تعالىٰ، ووجوب التعاون علىٰ البر والتقوىٰ، لما لها من أثرٌ جليّ وفضائل عديدة تعود علىٰ المسلم بالهيبة وتورثه القوة والعزة والمنعة.

* * *

---

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم (٥/ ٢٢٣٨) حديث (٥٦٦٥)، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والأدب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم (٨/ ٢٠) حديث (٦٧٥١) عن النعمان بن بشير مرفوعـًا.

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل الطاعة ومفارقة الجماعة (٣/ ١٤٧٦) رقم (١٨٤٨) عن أبي هريرة مرفوعـًا.

المطلب السابع
شكر النعمة

الشكر هو: الاعتراف بنعمة المنعم علىٰ وجه الخضوع، وقيل هو: الثناء علىٰ المحسن بذكر إحسانه، وإظهاره[1].

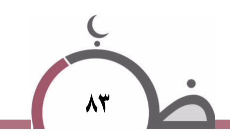
وعرفه ابن القيم[2] رحمه الله بأنه: «اسم لمعرفة النعمة، لأنها السبيل إلىٰ معرفة المنعم، فمعرفة النعمة ركن من أركان الشكر، يستحيل الشكر بدونه»[3].

وقد ذكر الغزالي رحمه الله تعريفا مطولاً للشكر، فقال: «اعلم أن الشكر من

(١) انظر: معجم الفروق اللغوية للعسكري (١/ ٢٠٦)، وعدة الصابرين وذخيرة الشاكرين، لابن القيم (١/ ١٢٢).

(٢) هو: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، أبو عبدالله، شمس الدين، من أركان الإصلاح الإسلامي، وأحد كبار العلماء، مولده ووفاته في دمشق، تتلمذ لشيخ الإسلام ابن تيمية، وهو الذي هذب كتبه ونشر علمه، وسجن معه في قلعة دمشق، من مؤلفاته: (أعلام الموقعين) و(الطرق الحكمية في السياسة الشرعية) و(مفتاح دار السعادة) وغيرها. توفي سنة (٧٥١هـ).انظر: تراجم شعراء الموسوعة الشعرية (١/ ٢١٤)، وجلاء العينين في محاكمة الأحمدين (١/ ٤٤)، ومشاهير أعلام المسلمين (١/ ١٤٩).

(٣) مدارج السالكين، لابن القيم ٠٢/ ٢٤٧) (بتصرف).

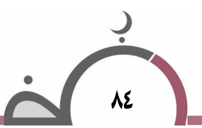


جملة مقامات السالكين، وهو أيضاً ينتظم من علم وحال وعمل، فالعلم هو الأصل فيورث الحال، والحال يورث العمل، فأما العلم فهو: معرفة النعمة من المنعم، والحال هو: الفرح الحاصل بإنعامه، والعمل هو: القيام بما هو مقصود المنعم ومحبوبه، ويتعلق ذلك العمل بالقلب، وبالجوارح، واللسان»[1].

والشكر من أعلىٰ مراتب الدين، وأسمىٰ درجات الإيمان، ومن دلائل محبة العبد الصادقة لمولاه، اهتم القرآن الكريم بالحديث عن الشكر اهتماماً كبيراً، كما بين ذلك في الآيات التي تتضمن حب الله للشاكرين ورضاه عنهم، فقال تعالىٰ: ﴿ وَإِن تَشْكُرُواْ يَرْضَهُ لَكُمْ ﴾ (الزمر:٧)، وأخرىٰ بالأمر بالشكر، كما في قوله تعالىٰ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا رَزَقْنَـٰكُمْ وَٱشْكُرُواْ لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾ (البقرة:١٧٢).

ولقد بين القرآن الكريم أن توفية شكر الله أمر صعب لا يبلغه أحد، ولا ينطبق وصفه علىٰ كثير من العباد، ولذلك لم يثن المولىٰ سبحانه بهذا الوصف إلا علىٰ اثنين من أنبيائه الكرام، وهما إبراهيم ونوح عليهما السلام، فقد قال الله تعالىٰ في حق إبراهيم عليه السلام: ﴿ شَاكِرًا لِّأَنْعُمِهِ ۚ ٱجْتَبَىٰهُ وَهَدَىٰهُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ (النحل:١٢١)، وقال سبحانه في حق نوح عليه السلام: ﴿ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ﴾ (الإسراء:٣)، وهذا

(١) إحياء علوم الدين، للغزالي (٤/ ٨١).



يدل على قلة الشاكرين وندرتهم، وقلة من يداوم على الشكر[1].

وقال الشوكاني[2] رحمه الله: «وصفه الله بكثرة الشكر، وجعله كالعلة لما قبله؛ إيذانا بكون الشكر من أعظم أسباب الخير، ومن أفضل الطاعات حثـًا لذريته على شكر الله سبحانه»[3].

كما أفاض القرآن الكريم في الحديث عن جزاء الشاكرين العظيم، وبين أن منفعة الشكر تعود على صاحبها فقط، وأول ما تطال الشاكر الحامد لربه، قال تعالى: ﴿ **وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلْأَخِرَةِ نُؤْتِهِۦ مِنْهَا ۚ وَسَنَجْزِى ٱلشَّٰكِرِينَ** ﴾ (آل عمران:١٤٥)، وقال تعالى: ﴿ **لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ** ﴾ (إبراهيم:٧). وظاهر هذا الجزاء أنه في الآخرة، وقيل في الدنيا بالرزق، والتمكين في الأرض[4].

وقد أخبر سبحانه وتعالى عباده أن الشكر سبب لتوالي النعم، والأمن من أعظمها،

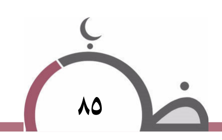
---

(١) انظر: المفردت، للراغب الأصفهاني (ص ٥٥٠).

(٢) هو: أبو عبدالله بن علي بن محمد بن عبدالله بن الحسن بن صلاح بن علي بن عبدالله التيمي، الحافظ العلامة، الشهير بالشوكاني، القاضي بصنعاء، مفسر، محدث، فقيه، أصولي، مؤرخ، أديب، نحوي، منطقي، متكلم، حكيم، له عدة تصانيف، منها: (البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع)، و(إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول) و(فتح القدير) وغيرها، توفي بصنعاء سنة (١٢٥٠هـ) انظر: معجم المؤلفين (١/ ٥٣).

(٣) فتح القدير، للشوكاني (٣/ ٢٩٨).

(٤) البحر المحيط، لأبي حيان (٣/ ٥٤).



واتصالها بالعبد، والزيادة له منها فوق ذلك، قال تعالىٰ: ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ۖ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ (إبراهيم:٧).

قال الغزالي ﷺ: «وقد قطع الله تعالىٰ بالمزيد ولم يستثن»[(١)].

والله تعالىٰ قد ربط أمر طلب الرزق وتحصيله بالشكر والعبادة؛ لأن طلب الرزق بدون بذل الأسباب والتي من أهمها الشكر لا تستقيم معه الفطرة السليمة، فبالشكر يستجلب الرزق، قال تعالىٰ: ﴿ فَٱبْتَغُواْ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُواْ لَهُۥٓ ۖ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ (العنكبوت:١٧).

وشكر النعمة والمكافأة علىٰ المعروف من أركان العمران، وترك الشكر والمكافأة مفسدة لا تضاهيها مفسدة، إذ هي مدعاة ترك المعروف.

كما بين القرآن الكريم أن الشكر سبب من أسباب الأمن من عذاب الله، قال تعالىٰ ﴿ مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾ (النساء:١٤٧)، فمن شكره وآمن به لا يعذبه بل يثيبه ويوفيه أجره[(٢)].

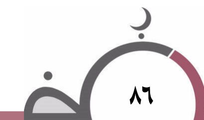
إن منزلة الشكر لا يصل إليها إلا المهتدون من عباده، الذين صدقوا الله فيما وعدوه وثبتوا، وشكروا نعمة الله عليهم قولاً وفعلاً، قال تعالىٰ: ﴿ إِنَّا هَدَيْنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ﴾ (الإنسان:٣).

❊ ❊ ❊

---

(١) إحياء علوم الدين، للغزالي (٤/ ٨٠).

(٢) انظر: البحر المحيط، لأبي حيان (٣/ ٣٠٩).



المطلب الثامن
قيام الأسرة المسلمة بواجبها في تربية أولادها التربية الإسلامية الصحيحة

الأسرة هي: الوالدان، والأخوة الكبار والجد والجدة، وغيرهم من الأقارب ممن يعيشون في مكان واحد لهم سلطة على الأبناء، ويمكن أن يقوموا بدور الوالدين في تربية وتوجيه ورعاية الأبناء[1].

ويرى البعض بأنها الجماعة الإسلامية التنظيمية المكلفة بواجب استقرار، وتطور المجتمع[2].

فالأسرة هي: المحضن الأول للإنسان فيها يولد وفيها ينشأ ويترعرع، وفيها يتعلم المثل والقيم والمبادئ، ولهذا كان لها دور مهم في حفظ الأمن والاستقرار، دور تربوي وتوعوي ووقائي، إذ هي التي تغرس في أفرادها ما يحقق الأمن الاجتماعي من احترام لحقوق الآخرين وحفظها وعدم الاعتداء عليها، وإذا أساءت الأسرة في تربية أفرادها، قدمت للمجتمع ما يزعزع أمنه ويخل بطمأنينته، فهي حلقة الوصل بين الفرد والمجتمع المحلي[3].

---

(١) دور الأسرة في أمن المجتمع، د. محمد عفيفي (ص ٤٤٠).

(٢) الأسرة.. أساس المجتمع، د. محمود علي (ص ٣٣).

(٣) انظر: الأمن مسؤولية الجميع، رؤية مستقبلية، د. هاشم الزهراني (ص ٩٣٠).

ولهذا فإن من أهم أهداف التربية الصالحة أن يربط الأبناء منذ الصغر بأحكام الشريعة الإسلامية، وقد أشار ﷺ إلىٰ هذا الهدف بكلمة جامعة هي كلمة «قرة أعين»، فقال تعالىٰ: ﴿ **وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا** ﴾ (الفرقان:٧٤)، أي: أبراراً أتقياء، يقولون اجعلهم صالحين فتقر أعيُننا بذلك. قال القرطبي رحمه الله: «ليس شيء أقر لعين المؤمن من أن يرىٰ زوجته وأولاده مطيعين لله عز وجل»[١].

وإذا كان نظام الأسرة وقانونها ضرورة للبشر كلهم، فإنه أشد ضرورة للمسلمين، لأن الإسلام جاء لتثبيت ما فطر الله الخلق عليه وتأصيله ورعايته.

ولهذا نجد في القرآن الكريم سوراً تكثر فيها أحكام الأسرة وآدابها، كما في سورة البقرة والنساء والنور والأحزاب والمجادلة والطلاق، وغيرها من السور التي يذكر فيها شيء ما، مما يتعلق بالأسرة من ذكر أب وأم وأخ وزوج وامرأة.

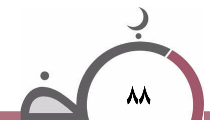
قال سيد قطب رحمه الله: «وقد أثبتت التجارب العلمية أن أي جهاز آخر غير جهاز الأسرة لا يعوض عنها، ولا يقوم مقامها، بل لا يخلو من أضرار مفسدة لتكوين الطفل وتربيته»[٢].

فعلىٰ الأسرة القيام بواجباتها في تربية إيمانية، لتكون مؤسسة إيمانية

---

(١) معالم التنزيل، للبغوي (٦/ ٩٩).

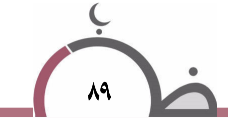
(٢) في ظلال القرآن، للسيد قطب (١/ ٢١٤-٢١٥).



وحصناً تربوياً منيعاً، يتم فيه إعداد أفرادها علىٰ التحلي بالاستقامة الفاضلة والسلامة من الفتن والشبهات كي يعم الوئام والتعاطف والتراحم جميع أفراد الأسرة، وبذلك يتحقق لها الأمن الأسري، والأسرة إن حققت الأمن بين أفرادها فقد حققت الأمن في المجتمع[1].

***

(١) انظر: الشريعة الإسلامية ودورها في تعزيز الأمن الفكري، د. عبدالرحمن السديس (ص٣٤)، وبناء الأجيال، د. عبدالكريم بكار (ص٢٠٨).



المبحث الثاني
أسباب فقد الأمن

نعم الله علىٰ الإنسان كثيرة لا تحصىٰ، وأفضاله علىٰ العباد لا ينكرها إلا جاحد أو أعمىٰ البصيرة، وكل نعم الله ضرورية لكل الخلق، وإنما يكون التفاضل بين النعم في شدة اضطرار كل مخلوق إلىٰ ما يلائمه، ومن النعم ما يكون أكثر فائدة، وأكثر ضرورة من غيرها بالنسبة للمجتمعات البشرية، فالأمن أهم مطالب الحياة، لا تتحقق مطالبها إلا بتوفره، لتحقيق مصالح الأفراد والجماعات.

والأمن في الدنيا: أمن مقيد، وهو الاطمئنان الذي يحصل للإنسان علىٰ ضرورات الحياة وحاجياتها ومكملاتها، بحيث لا يعتدي أحد علىٰ تلك الضرورات وما يتبعها، فإذا همّ بالاعتداء علىٰ شيء منها وجد ما يزجره عنها من الزواجر التي وضعها الله تعالىٰ من حد في الدنيا، أو عقوبة في الآخرة[1].

وكذلك الاطمئنان علىٰ التمكن من السعي إلىٰ مرضاة الله تعالىٰ لينال الأمن التام في الآخرة.

---

(١) انظر: أثر التربية الإسلامية في أمن المجتمع، د. عبدالله قادري الأهدل (ص٦).

والقرآن الكريم نوَّه في مختلف الآيات والسور القصار والطوال، المكية والمدنية عن الأمن والخوف، وذلك لأن أمن الإنسان في الحياة الدنيا هو بداية للأمن الأعظم من فزع يوم القيامة وأهوالها، وهو بشارة عظمىٰ لصاحبه، قال تعالىٰ: ﴿ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (البقرة:٣٨).

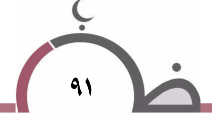
وهذا الأمن يحرص علىٰ تحقيقه جميع الأحياء، لأنه محسوس عاجل، والنفس مولعة بحب العاجل، وهذا الأمن الذي يمن الله به علىٰ الأمم، يكون مع الإيمان والعمل الصالح، ويبدل الله به الخوف والجوع، وسوء الحياة مع الكفر والمعصية.

إن العلاقة بين الأمن والإيمان قوية، فإن المجتمع إذا آمن أمن، وإذا أمن نمىٰ، فعاش أفراده مع الأمن حياة طيبة، قال تعالىٰ: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴾ (الأنعام:٨٢)، أي: هؤلاء الذين أخلصوا العبادة لله وحده لا شريك له، ولم يشركوا به شيئًا، هم المهتدون في الدنيا والآخرة، الآمنون يوم القيامة.

وقد قال النبي ﷺ: «المؤمن من أمنه الناس علىٰ دمائهم وأموالهم»[1].

---

(١) الحديث أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الفتن، باب حرمة دم المؤمن وماله، رقم (٣٩٣٤) عن فضاله بن عبيد مرفوعًا، قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢/ ٦٨): «وهذا إسناد صحيح»، وأخرجه أحمد في مسنده (٣/ ١٥٤) رقم (١٢٥٨٣) عن أنس مرفوعًا، قال شعيب الأرناؤوط: «اسناده صحيح علىٰ شرط مسلم»، وأخرجه الطبراني=

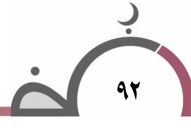


فجعل الله تعالىٰ الأمن جزاءً لأهل الإيمان والعمل الصالح، وهذا يشمل الأمن الدنيوي والأخروي، فالمجتمع الموحد الخالي من الشركيات والبدع والمنكر له الأمن الخالص والهداية والتوفيق، قال تعالىٰ: ﴿ **أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝٦٢ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ** ﴾ (يونس:٦٢-٦٣)، وإذا تخلوا عن الإيمان والتوحيد إلىٰ الشرك والبدع والضلال، وتخلو عن الطاعة وأخذوا بالمعصية، وتركوا أمر الله ﷻ إلىٰ ما حرم فقدوا الأمن في كل شيء، كما قال الله تعالىٰ: ﴿ **فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ** ﴾ (الأنعام:٤٤)، وقال تعالىٰ: ﴿ **حَتَّىٰٓ إِذَآ أَخَذَتِ ٱلْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَٱزَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَآ أَنَّهُمْ قَٰدِرُونَ** ﴾ (يونس:٢٤).

وقد وعد الله عباده بالأمن والتمكين والاستخلاف في الأرض، إذا آمنوا وعملوا الصالحات، ولم يشركوا به شيئًا، أي: بأن يحققوا التوحيد في مجتمعهم وفي الأمة، قال تعالىٰ: ﴿ **وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ** ﴾ (النور:٥٥).

قال الحافظ ابن كثير ﵀: «هذا وعد من الله تعالىٰ لرسوله صلوات الله

=في المعجم الكبير (٣/ ٢٩٣) عن أبي مالك الأشعري مرفوعـًا.



وسلامه عليه بأنه سيجعل أمته خلفاء الأرض، أي أئمة الناس والولاة عليهم، وبهم تصلح البلاد وتخضع لهم العباد، وليبدلنهم من بعد خوفهم من الناس أمناً وحكماً فيهم، وقد فعله ﷻ وله الحمد والمنة»[1].

فالإيمان بالله المبني على البرهان والاستدلال والتفكير بأن الله هو الخالق المسير والمدبر لهذا الكون، كل ذلك يدفع الإنسان إلى طاعة هذا الرب والخضوع له دون سواه والشعور بالتبعية له، والخوف من غضبه وعذابه، والرغبة في مرضاته وثوابه، وإلى توجيه الحياة لتحقيق هذا كل في جوانبها وعلاقاته[2].

والقرآن الكريم يسعى إلى غرس الإيمان في النفوس إذ كان له دور كبير في تحقيق الأمن، وجعل الخوف وزوال الأمن عقوبة إلهية للمجتمعات الفاسدة التي لم تسلك السبل الحقيقية للأمن، وذلك في أمثلة وقصص تضمنها كتاب الله، ومن ذلك:

(١) قوله: ﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴾ (النحل:١١٢)، فقد جعل سبحانه (القرية) والمراد أهلها، التي هذه حالها مثلاً لكل قوم أنعم الله عليهم، فأبطرتهم النعم، فكفروا بها وتولوا عن أمر

(١) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (٣/ ٣٦٥).

(٢) التربية الإسلامية والمشكلات المعاصرة، عبدالرحمن النحلاوي (ص ٣٥).

ربهم، فأنزل الله بهم عقوبته، وأبدلهم نقمة بعد ما كانوا فيه من نعمة.

وقوله: ﴿ فَأَذَاقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴾ (النحل:١١٢)، قال القرطبي رحمه الله: «سمىٰ الله الجوع والخوف لباسًا؛ لأنه يظهر عليهم من الهزال وشحوبة اللون وسوء الحال ما هو كاللباس»[١].

فالخوف يجلب الغم، وهو قرين الحزن، قال تعالىٰ: ﴿ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ﴾ (التوبة:٤٠).

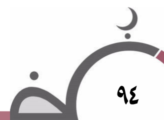
(٢) وقوله تعالىٰ في قصة سبأ: ﴿ لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِى مَسْكَنِهِمْ ءَايَةٌ ۖ جَنَّتَانِ عَن يَمِينٍ وَشِمَالٍ ۖ كُلُوا۟ مِن رِّزْقِ رَبِّكُمْ وَٱشْكُرُوا۟ لَهُۥ ۚ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ ﴿١٥﴾ فَأَعْرَضُوا۟ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ ٱلْعَرِمِ وَبَدَّلْنَٰهُم بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتَىْ أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثْلٍ وَشَىْءٍ مِّن سِدْرٍ قَلِيلٍ ﴿١٦﴾ ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِمَا كَفَرُوا۟ ۖ وَهَلْ نُجَٰزِىٓ إِلَّا ٱلْكَفُورَ ﴾ (سبأ:١٥ - ١٧)، ثم قال بعد ذلك: ﴿ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴾ (سبأ:١٩)، أي: إن في هذا الذي حل بهؤلاء من النقمة والعذاب وتبديل النعم وتحويل العافية، عقوبة علىٰ ما ارتكبوه من الكفر والآثام، لعبرة ودلالة لكل عبدٍ صبارٍ علىٰ المصائب شكورٍ علىٰ النعم[٢].

ومما سبق يتبين أن من أعظم أسباب فقد الأمن ما يلي:

---

(١) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (١٠/ ١٩٤).

(٢) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (٣/ ٦٤٥).



١ - الإعراض عن طاعة الله تعالىٰ، وطاعة رسوله ﷺ، وهو منهج الإسلام الذي رسمه لحياة الناس في دنياهم وأخراهم.

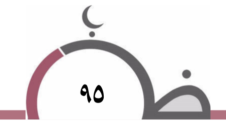
٢ - من أعظم أنواع الإعراض التولي عن تحكيم شريعة الله ﷻ واستبدالها بالقوانين الوضعية والدساتير البشرية، قال ﷺ: «وما لم تحكم أئمتهم بكتاب الله ويتخيروا مما أنزل الله، إلا جعل الله بأسهم بينهم»[1].

٣ - فُشُوُّ المعاصي والسيئات والموبقات.

٤ - كذلك من أسباب فقد الأمن: التفرق والاختلاف بين المسلمين، قال تعالىٰ: ﴿ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ﴾ (الأنفال:٤٦).

فالإيمان بالله يحقق الأمان لأهل الأرض، وذلك لأنه يسعىٰ إلىٰ أن يجعل الناس إخوة في دين الله بعيدين عن التحاسد والتباغض، فالمجتمعات البشرية كلها لن تعيش آمنة، ولن تذوق طعم الاستقرار وأمن النفوس واطمئنانها إلا بالإيمان بالله الذي هو الخطوة الأساسية للأمن، إذا به تستقيم لها جميع مقومات الحياة الكريمة المستقرة الآمنة، وذلك وعد الله الذي وعده للناس في قوله تعالىٰ: ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ

(١) الحديث أخرجه ابن ماجه في سننه (٢/ ١٣٣٢) حديث (٤٠١٩) عن ابن عمر مرفوعـًا، قال الألباني: «حسن»، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٢٢) حديث (٣٠٤٢) عن ابن عمر مرفوعـًا.



ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلَٰكِن كَذَّبُواْ فَأَخَذۡنَٰهُم بِمَا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ﴾ (الأعراف:٩٦).

إن الأمن المطلق لا يتحقق للإنسان في الحياة الدنيا وذلك أنه مهما أوتي من نعمة وسلامة نفس وبدن ووفرة رزق فلن يحس بالأمن الكامل الذي ينافي كل خوف مهما كانت أسبابه، فالأمن المطلق لا يكون إلا في دار النعيم التي وعد الله بها عباده الصالحين فلا خوف ولا فزع ولا انقطاع ولا فناء.

❊ ❊ ❊

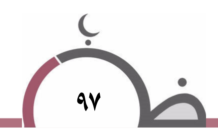
المبحث الثالث
أثر الإيمان باليوم الآخر في تحقيق الأمن

إن الدين الإسلامي دين شامل، وازن بين الحياة الدنيوية والأخروية، مما يدل على إلهية مصدره، وعظيم أمره، وإنه الدين الوحيد الصالح لإسعاد البشرية خاصة في زماننا هذا بعد ما غرقت في بحر الماديات والفتن والشهوات، ومظاهر الحياة الفانية.

فإذا وفق الله أمة من الأمم، هيأ لها من أسباب الأمن، وحجب عنها موانعه، فيتحقق لها بتحققه أمن الدنيا وأمن الآخرة.

إن الإيمان باليوم الآخر ركن من أركان الإيمان، وعقيدة من عقائد الإسلام الأساسية، ومن أعظم أسباب تحقق الأمن في الدنيا والآخرة، ولأهمية هذا اليوم العظيم، نجد أن الله تعالىٰ كثيراً ما يربط الإيمان به سبحانه باليوم الآخر، كما قال تعالىٰ: ﴿ **لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ** ﴾ (البقرة:١٧٧).

والإيمان باليوم الآخر: هو التصديق الجازم بكل ما أخبر الله ورسوله به مما يكون في ذلك اليوم العظيم من البعث والحشر والحساب والصراط والميزان والجنة والنار، وغيرها مما يجري في عرصات يوم القيامة، ويُلحق



بذلك ما يكون قبل الموت من علامات الساعة وأشراطها، وما يكون بعد الموت من فتنة القبر، وعذابه، ونعيمه[1].

إن المسلم الذي يربىٰ علىٰ السعي في أسباب الأمن من هذا اليوم العظيم وأهواله، هو الذي يتحقق به الأمن في الدنيا، وذلك أن:

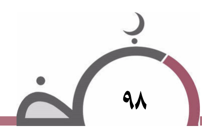
١ - الإيمان باليوم الآخر يورث الأمن للإنسان من جهة الحرص علىٰ الإخلاص لله تعالىٰ، والمتابعة للرسول ﷺ، فقال تعالىٰ: ﴿ **قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا** ﴾ (الكهف:١١٠).

٢ - الإيمان باليوم الآخر يورث الأمن للإنسان من جهة الزهد من الدنيا، وعدم تعلق القلب بها، والصبر علىٰ شدائدها، فيثمر طمأنينة القلب، وراحة البال، واستقرار النفس، والرجاء فيما عند الله ﷻ من الأجر والثواب، قال تعالىٰ: ﴿ **إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ۖ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ۗ** ﴾ (النساء:١٠٤).

٣ - الإيمان باليوم الآخر يورث الأمن للإنسان من جهة الحرص علىٰ الأعمال الصالحة والزيادة منها، والابتعاد عن المعاصي خوفًا من عقاب ذلك

---

(١) انظر: كتاب التوحيد المسمىٰ (التخلي عن التقليد والتحلي بالأصل المفيد) (ص١٨٠)، وشرح ثلاثة الأصول، لصالح الفوزان (ص٢١٥)، وأركان الإيمان، لعلي الشحود (ص١٥٧).



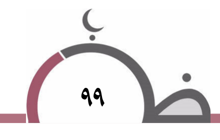
اليوم، قال تعالىٰ: ﴿ فَأَمَّا مَن طَغَىٰ ﴿٣٧﴾ وَءَاثَرَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ﴿٣٨﴾ فَإِنَّ ٱلْجَحِيمَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ ﴿٣٩﴾ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ ﴾ (النازعات:٣٧ - ٤١).

يقول الطبري ﵀: «قوله تعالىٰ: ﴿ وَءَاثَرَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ﴾: وآثر متاع الدنيا علىٰ كرامة الآخرة وما أعد الله فيها لأوليائه فعمل للدنيا وسعىٰ لها وترك العمل للآخرة»، ويقول ﵀: «وأما من خاف مسألة الله إياه عند وقوفه يوم القيامة بين يديه فاتقاه بأداء فرائضه واجتناب معاصيه، ﴿ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ﴾ ونهىٰ نفسه عن هواها فيما يكرهه الله ولا يرضاه منها فزجرها عن ذلك، وخالف هواها إلىٰ ما أمره به ربه، فإن الجنة هي مأواه ومنزله يوم القيامة»[1]، وهذه الآية عامة في كل كافر آثر الحياة الدنيا علىٰ الآخرة[2].

٤ - الإيمان باليوم الآخر يورث الأمن للإنسان من جهة اجتناب الظلم بشتىٰ صوره، واستشعار كمال عدل الله تعالىٰ، حيث يجازىٰ كلاً بعمله مع رحمته بعباده، قال تعالىٰ: ﴿ وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ ﴾ (الأنبياء:٤٧)، وقال تعالىٰ: ﴿ وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا ﴾ (طه:١١١)، فإذا آمن

(١) جامع البيان في تفسير القرآن، للطبري (٢٤/ ٢١٢).

(٢) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (١٩/ ٢٠٧).



الناس باليوم الآخر، سلموا من ظلم بعضهم لبعض، وحفظت حقوقهم[1].

٥ - الإيمان باليوم الآخر يورث الأمن للإنسان من جهة حصول الأمن والاستقرار، والألفة بين الناس بالحكم بشريعة الله.

٦ - الإيمان باليوم الآخر يورث الأمن للإنسان من جهة تقصير الأمل وحفظ الوقت، يقول ابن قدامه[2] رحمه الله: «واعلم أن السبب في طول الأمل شيئان: أحدهما: حب الدنيا، والثاني: الجهل»[3].

٧ - الإيمان باليوم الآخر يورث الأمن للإنسان من جهة سلامة التفكير وانضباط الموازين وسمو الأخلاق، قال تعالىٰ في وصف أهل الدنيا: ﴿ **يَعْلَمُونَ ظَٰهِرًا مِّنَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ ٱلْأَخِرَةِ هُمْ غَٰفِلُونَ** ﴾ (الروم:٧).

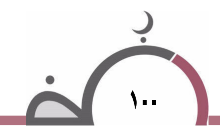
٨ - الإيمان باليوم الآخر يورث الأمن للمسلم من جهة أن فيه تسلية للمؤمن الذي فاته شيء من نعيم الدنيا وملذاتها، بما سيناله من نعيم الآخرة،

---

(١) الإسلام أصوله ومبادئه، محمد بن عبدالله بن صالح السحيم (بتصرف) (١/ ١٢٣).

(٢) هو: أحمد بن عبدالرحمن بن محمد بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي، كان مولده في سنة (٦٥١هـ)، كانت إليه مع القضاء خطابة الجبل، والإمامة بحلقة الحنابلة، ونظر أوقاف الحنابلة، وكان حسن السيرة في أحكامه، ذكيًا، مليح الدرس، له قدرة علىٰ الحفظ، ومشاركة في العلوم، وله شعر جيد، وفضائل، توفي سنة (٦٨٩هـ). انظر: تاريخ الإسلام، للذهبي (١٥/ ٦٣٥)، والعبر، للذهبي (٣/ ٣٦٨).

(٣) مختصر منهاج القاصدين، لابن قدامة (٣٨٤-٣٨٥).



قال تعالىٰ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجۡرَ مَنۡ أَحۡسَنَ عَمَلًا ۝٣٠ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ جَنَّٰتُ عَدۡنٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهِمُ ٱلۡأَنۡهَٰرُ يُحَلَّوۡنَ فِيهَا مِنۡ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٖ وَيَلۡبَسُونَ ثِيَابًا خُضۡرٗا مِّن سُندُسٖ وَإِسۡتَبۡرَقٖ مُّتَّكِـِٔينَ فِيهَا عَلَى ٱلۡأَرَآئِكِۚ نِعۡمَ ٱلثَّوَابُ وَحَسُنَتۡ مُرۡتَفَقٗا ﴾ (الكهف:٣٠ - ٣١).

إن الأمن في الدنيا من أعظم النعم التي أنعم الله بها علىٰ عباده، فالساعي لتحقيقها هو الساعي لتحقيق الأمن الحقيقي، وهو الأمن الأخروي.

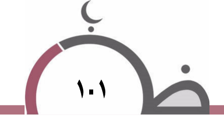
فالأمن الأخروي: هو الأمن الحق وهو الأمن التام الذي لا خوف معه، وهذا يحصل لعباد الله الذين التزموا بمنهج الله، وعبدوا الله وحده لا شريك له[1].

قال تعالىٰ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسۡتَقَٰمُواْ تَتَنَزَّلُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ أَلَّا تَخَافُواْ وَلَا تَحۡزَنُواْ ﴾ (فصلت:٣٠)، فمن آمن وعمل صالحًا فلهم ثواب عملهم الصالح عند ربهم، ولا خوف عليهم فيها قدموا عليه من أهوال القيامة، قال تعالىٰ ﴿ قُلۡنَا ٱهۡبِطُواْ مِنۡهَا جَمِيعٗاۖ فَإِمَّا يَأۡتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدٗى فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴾ (البقرة:٣٨).

قال الرازي[2] رحمه الله: «وهذا يدل علىٰ أن المكلف الذي أطاع الله تعالىٰ لا

(١) انظر: دور الأسرة في أمن المجتمع، د. إدريس حامد (ص ٤٣١).

(٢) هو: أبو عبدالله محمد بن عمر بن الحسيين بن الحسن بن القرشي التيمي البكري الطبرستاني الرازي، لقب بفخر الدين، وعرف بابن الخطيب، ولد بالري شب علىٰ طلب العلم،=



يلحقه خوف في القبر، ولا عند البعث، ولا عند حضور الموقف، ولا عند تطاير الكتب، ولا عند نصب الموازين، ولا عند الصراط، كما قال تعالىٰ: ﴿ لَا يَحْزُنُهُمُ ٱلْفَزَعُ ٱلْأَكْبَرُ وَتَتَلَقَّىٰهُمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ هَـٰذَا يَوْمُكُمُ ٱلَّذِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴾ (الأنبياء:١٠٣)»[١].

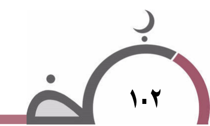
فالأمن يوم القيامة من أعظم المنح التي يمنحها الباري لعباده المؤمنين، حيث تنتفي صور الخوف نهائيًا، وتنعم النفوس بالقرب من الله تعالىٰ، قال تعالىٰ: ﴿ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ﴾ (النور:٥٥)، وقال تعالىٰ: ﴿ وَهُمْ فِى ٱلْغُرُفَـٰتِ ءَامِنُونَ ﴾ (سبأ:٣٧)، وعندما يدخل المؤمنون الصالحون الجنة، فإنهم يبشرون مع دخولهم الجنة بالأمن ﴿ ٱدْخُلُوهَا بِسَلَـٰمٍ ءَامِنِينَ ﴾ (الحجر:٤٦)، وقال تعالىٰ: ﴿ مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ خَيْرٌ مِّنْهَا وَهُم مِّن فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ ءَامِنُونَ ﴾ (النمل:٨٩)، وقال تعالىٰ: ﴿ أَفَمَن يُلْقَىٰ فِى ٱلنَّارِ خَيْرٌ أَم مَّن يَأْتِىٓ ءَامِنًا يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ﴾ (فصلت:٤٠)، والمراد: أن مصيره الجنة إذ لا غاية للأمن إلا أنه في نعيم[٢]، فهم في أمن تام لا

=ورحل في سبيل تحصيله إلىٰ أشهر مواطنه في خوارزم وخراسان وما وراء النهر، له مؤلفات كثيرة منها: (مفاتيح الغيب)، و(معالم أصول الدين)، وغيرها، توفي سنة (٦٠٦هـ).

انظر: الوافي بالوفيات (٤/ ٢٤٨) وطبقات الشافعية (٢/ ٦٥-٦٧)، وطبقات المفسرين للداودي (١/ ٢١٣-٢١٤).

(١) مفاتيح الغيب، للرازي (٣/ ٢٦).

(٢) التحرير والتنوير، لابن عاشور (١٣/ ١٢٧).



تشوبه شائبة خوف، أما غيرهم ممن أَمِنَ عذاب الله في دنياه، فهم في خوف ووجل واضطراب، قال تعالىٰ: ﴿ **وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ** ﴾ (طه:١٢٤).

إن صدق التعبد لله تعالىٰ وفق منهج الإسلام يحقق الأمن الأخروي الذي هو خاتمة الأمن في الإسلام.

❊ ❊ ❊

الخاتمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام علىٰ من لا نبي بعده... وبعد: - فقد جاء القرآن الكريم بالخير والرحمة والوسطية والاعتدال بما حواه من هدايات إلهية، وتشريعات سماوية يكفل للمجتمع الإنساني عامة، وللمجتمع المسلم خاصة كل عوامل السعادة والأمن والاستقرار.

إن المتأمل في عالمنا المعاصر ليرىٰ دون عناء ما يعج به من المخاوف والقتل والجوع، ولقد تعرضت أمتنا الإسلامية عبر القرون، وما زالت لزعزعة أمنها سواء من الداخل أو الخارج، ونحن نعيش في عصر تواصل واختلاط، لذا كان لزاماً علىٰ المثقف المسلم أن يدرس مفهوم الأمن، وأهميته ومتطلبات الحفاظ عليه، والأسباب المؤدية إلىٰ فقده في الدنيا والآخرة، وأثر الإيمان باليوم الآخر في تحقيق الأمن في ضوء القرآن الكريم؛ ليكون ذلك حصناً منيعاً أمام كل التحديات المعاصرة.

ومن هنا أخلص إلىٰ العديد من النتائج:

١ - أن الأمن مفهوم واسع، يشمل جميع جوانب الحياة.

٢ - اهتمام القرآن الكريم بقضية الأمن اهتماماً بالغاً، وذلك يؤكد أن الحياة بلا أمن، ليست بحياة، وأن عمارة الأرض وتحقيق الاستخلاف فيها لا

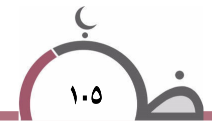
يتم بمعزل عن الأمن، فهو من النعم العظيمة التي امتن بها تعالىٰ علينا، فلا تتحقق أي سعادة وطمأنينة للفرد إلا بتحققه، والله ﷻ بين أن من تمام نعيم أهل الجنة هو تحقق الأمن لهم، قال تعالىٰ: ﴿ إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى مَقَامٍ أَمِينٍ ۝ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴾ (الدخان:٥١ - ٥٢)، وقوله تعالىٰ: ﴿ إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ۝ ٱدْخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ ءَامِنِينَ ﴾ (الحجر: ٤٥ - ٤٦).

٣ - أنه لا يمكن أن يتحقق الأمن إطلاقـًا إلا بالاعتصام بمنهج الله ﷻ المتمثل في كتابه وسنة رسوله ﷺ، وبالتمسك بتطبيق الشريعة الإسلامية، والمحافظة علىٰ مقاصدها، وإقامة حدودها سعيًا لتحقيق الأمن، والقيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء الكتاب والسنة، والسمع والطاعة لولي الأمر بالمعروف، مع التلازم بين نصحه والدعاء له، والتزام الوسطية والاعتدال في الدين، والتماسك والتعاون بين أفراد المجتمع علىٰ البر والتقوىٰ، وشكر النعمة، فبالشكر تدوم النعم، كما أن الأسرة عليها واجب التربية الصحيحة والتوجيه السليم.

٤ - أن فقدان الأمن يؤدي إلىٰ تفرق الأمة وتشرذمها شيعًا وأحزابًا، وتتنافر قلوب أبنائها، ويجعل بأسهم بينهم، فتذهب ريح الأمة، ويتشتت شملها، وتختلف كلمتها، فتذهب هيبتها وقوتها.

ومن أهم التوصيات:

١ - إجراء المزيد من البحوث والدراسات حول نعمة الأمن، والتركيز



علىٰ التأصيل الشرعي له، وبيان أن الإسلام أولىٰ عناية فائقة به، وبيان أن الأمن يشمل جميع جوانب الحياة.

٢ - قيام مركز بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم والمعاهد والجامعات وأقسام الثقافة الإسلامية ووزارة الإعلام، وجهود العلماء والمفكرين، لتأسيس رؤية مشتركة تعنىٰ بنشر مفهوم الأمن، ويعمل علىٰ تعزيز وحدة الصف، وزرع الانتماء الديني والوطني لهذه الأمة في النفوس.

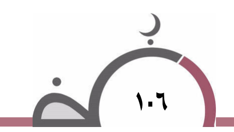
٣ - تضمين معنىٰ «الأمن وآثاره» في بعض المقررات الدراسية، ولجميع مراحل التعليم، وخاصة مقرر الوطنية.

٤ - عقد دورات تأهيلية في هذا الجانب لكل المبتعثين.

٥ - الاستعانة بوسائل الإعلام في نشر ثقافة نعمة الأمن، وأسباب فقدها.

وفي الختام، فإنني أضرع إلىٰ الله جل شأنه بأسمائه الحسنىٰ وصفاته العُلىٰ أن يحفظ لهذه الأمة الإسلامية أمنها وأمانها، وأن يسلك بها سبيل الهدىٰ والرشاد، وأن يجعل عاقبة أمرها إلىٰ خير في الدنيا والآخرة. إنه ولي ذلك والقادر عليه. والله تعالىٰ أعلم، وصلىٰ الله وسلم علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وأصحابه وأتباعه بإحسان إلىٰ يوم الدين.

* * *



قائمة المصادر والمراجع

(١) الأبعاد السياسية لمفهوم الأمن في الإسلام. منجود، مصطفىٰ محمود، ط١. القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

(٢) أثر الإيمان في إشاعة الأمن. د. الشويعر، سعيد. الرياض: المركز العربي للدراسات الأمنية، ١٤٠٦هـ.

(٣) أثر انتشار الأمن في دفع مسيرة الأمة. د. عجوة، عاطف عبدالفتاح. الرياض: المركز العربي للدراسات الأمنية.

(٤) إحياء علوم الدين. أبو حامد الغزالي، محمد بن محمد (ت ٥٠٥هـ). بيروت: دار المعرفة.

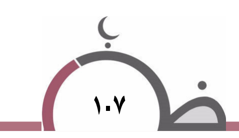
(٥) إرشاد العقل السليم إلىٰ مزايا القرآن الكريم. أبو السعود، محمد بن محمد العمادي. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

(٦) أركان الإيمان. الشحود، علي بن نايف. ط٤، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.

(٧) أسد الغابة في معرفة الصحابة. ابن الأثير، عز الدين علي بن محمد (ت٦٣٠هـ)، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

(٨) الإسلام أصوله ومبادؤه. السحيم، محمد بن عبدالله بن صالح. ط١، المملكة السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤٢١هـ.

(٩) الإسلام والأمن الدولي. السمان، محمد عبدالله. ط٢، القاهرة: دار الكتب الحديثة، ١٣٨٠هـ - ١٩٦٠م.



(١٠) الإسلام وحاجة الإنسانية إليه. د. موسىٰ، محمد يوسف، المجلس الأعلىٰ للشؤون الإسلامية، القاهرة، ط، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

(١١) الإصابة في تمييز الصحابة. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي (ت ٨٥٢)، ط١. حقق أصوله وضبط أعلامه ووضع فهارسه: علي البجاوي، بيروت: دار الجيل، ١٤١٢هـ.

(١٢) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن. الشنقيطي، محمد الأمين. لبنان: بيروت: دار الفكر، الطبعة ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

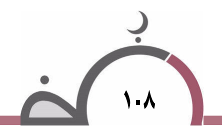
(١٣) الأعلام. الزركلي، خير الدين (ت ١٣٩٦هـ). ط٤، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٩٠م.

(١٤) أعلام العراق. الأثري، محمد بهجت. القاهرة: مطبعة السلفية، ١٣٤٥هـ.

(١٥) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم. ط١. المملكة العربية السعودية: وزارة الشؤون والأوقاف والدعوة والإرشاد. ١٤١٨هـ.

(١٦) الأمن مسئولية الجميع، رؤية مستقبلية. د. الزهراني، هاشم. مطبوع ضمن بحوث ندوة المجتمع والأمن في دورتها السنوية الثالثة التي نظمتها كلية الملك فهد الأمنية. الرياض، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

(١٧) أنباه الرواة علىٰ أبناء النحاة. القفطي، علي بن يوسف (ت ٦٦٤هـ). ط١، تحقيق: محمد أبو الفضل ابراهيم. القاهرة: دار الفكر العربي، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤٠٦هـ.



(١٨) الأنساب. السمعاني، أبو سعد عبدالكريم (ت ٦٥٢هـ).ط١. اعتنى بتصحيحه والتعليق عليه: عبدالرحمن اليماني، حيدرآباد: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، والدار السلفية، ١٣٨٢هـ.

(١٩) الأوهام الواقعة في أسماء العلماء والأعلام. إعداد: الحبيب، مصطفىٰ بن قحطان. قام بنشره: أبو فهد النجدي.

(٢٠) أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير. الجزائري، جابر بن موسىٰ. ط٥، المملكة العربية السعودية: المدينة، مكتبة العلوم والحكم. ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م.

(٢١) إيضاح المكنون في الذيل علىٰ كشف الظنون. القسطيني الرومي، مصطفىٰ عبدالله (ت ١٠٦٧هـ). بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

(٢٢) بدائع السلك في طبائع الملك. ابن الأزرق، أبو عبدالله. تحقيق: علي سامي النشار.

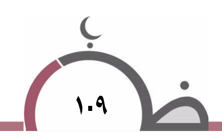
(٢٣) البداية والنهاية. ابن كثير، أبو الفداء اسماعيل القرشي الدمشقي (ت٧٤٤هـ)، ط٢. بيروت: مكتبة المعارف، ١٤٩٣هـ.

(٢٤) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع. الشوكاني، محمد بن علي (ت١٢٥٠هـ). القاهرة: مكتبة ابن تيمية.

(٢٥) بغية الوعاة في حلقات اللغويين والنحاة. السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن (ت٩١١هـ). ط٢، تحقيق: محمد أبو الفضل ابراهيم. بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩هـ.

(٢٦) بناء الأجيال. د. بكار، عبدالكريم. سلسلة تصدر عن المنتدىٰ الإسلامي.

(٢٧) بين الأمن العام والأمن السياسي. د. هلال، علي الدين. مقال نقلاً عن د. عاطف عجوة، مركز العربي للدراسات الأمنية. الرياض، ١٤٠٦هـ.



(٢٨) تاج العروس من جواهر القاموس. المرتضىٰ الزبيدي، محمد بن محمد بن عبدالرزاق الحسيني. تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

(٢٩) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام. الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد (ت ٧٤٨هـ). ط١، تحقيق: د. بشار عواد معروف. دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٣م.

(٣٠) تاريخ قضاة الأندلس. أبوالحسن الأندلسي، علي بن عبدالله (ت٧٩٢هـ). ببيروت: المكتب التجاري.

(٣١) التحرير والتنوير. ابن عاشور، محمد الطاهر (ت ١٣٩٣هـ).

(٣٢) تراجم شعراء الموسوعة الشعرية. جمعه من الموسوعة الشعرية. الإصدار: الثالث.

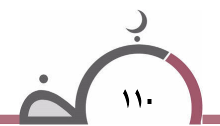
(٣٣) التربية. الدعيلج، إبراهيم بن عبدالعزيز. القاهرة، ٢٠٠٧م.

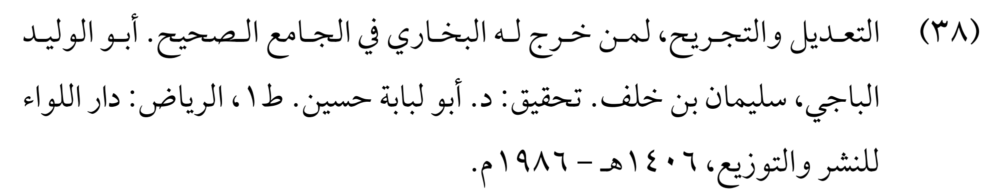
(٣٤) التربية الإسلامية والمشكلات المعاصرة. النحلاوي، عبدالرحمن. ط١، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٢هـ.

(٣٥) الترغيب والترهيب من الحديث الشريف. المنذري أبو محمد، عبدالعظيم بن عبدالقوي، ط١، تحقيق: إبراهيم شمس الدين. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ.

(٣٦) التشريع الجنائي الإسلا مي مقارناً بالقانون الوضعي. عودة، عبدالقادر، دار الكتب العلمية.

(٣٧) تعامل المؤسسات الأمنية السعودية مع الإرهاب.د. الحوشان، بركة بن زامل. بحث مقدم للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب، ١٤٢٥هـ.





(٣٨) التعديل والتجريح، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح. أبو الوليد الباجي، سليمان بن خلف. تحقيق: د. أبو لبابة حسين. ط١، الرياض: دار اللواء للنشر والتوزيع، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

(٣٩) التعريفات. الجرجاني، علي بن محمد بن علي، تحقيق: إبراهيم الأبياري. ط١، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٥هـ.

(٤٠) تفسير البحر المحيط. أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف. دار الفكر.

(٤١) تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) رضا، محمد رشيد علي. مصر: الهيئة المصرية العامة للكتب. بيروت: دار المعرفة ١٩٩٠م.

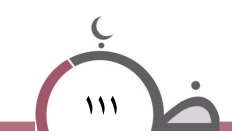
(٤٢) تفسير القرآن العظيم. ابن كثير القرشي. أبو الفداء إسماعيل بن عمر. (ت٧٧٤هـ). تحقق: محمود سن. دار الفكر، طبعة جديدة ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

(٤٣) تفسير مقاتل بن سليمان. أبو الحسن البلخي، مقاتل بن سليمان (ت ١٥٠هـ). ط١، تحقيق:عبدالله محمود شحاته. بيروت:دار إحياء التراث، ١٤٢٣هـ.

(٤٤) تنبيه الغافلين في معرفة الصغار والكبار. ابن النحاس، أحمد بن إبراهيم (ت٨١٤هـ).

(٤٥) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. السعدي، عبدالرحمن بن ناصر. تحقيق: عبدالرحمن بن معلا اللويحق. ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

(٤٦) تيمية الدهر في محاسن أهل العصر. الثعالبي، أبو منصور عبدالملك بن محمد بن إسماعيل (ت ٤٢٩هـ)، دار الفكر.



(٤٧) الثقات. ابن حبان، محمد بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي. تحقيق: السيد شرف الدين أحمد.ط١. دار الفكر، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

(٤٨) جامع الأحاديث. السيوطي، عبدالرحمن (ت٩١١هـ) ضبط نصوصه وخرج أحاديثه: فريق من الباحثين، ط١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

(٤٩) جامع البيان في تأويل القرآن. الطبري، محمد بن جرير أبو جعفر (ت٣١٠هـ).ط١، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٢م.

(٥٠) الجامع الصحيح المختصر. البخاري، محمد بن إسماعيل. ط٣، تحقيق وتعليق: د. مصطفىٰ أديب البغا، بيروت: دار ابن كثير – اليمامة، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

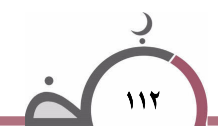
(٥١) الجامع الصحيح المسمىٰ صحيح مسلم. ابن الحجاج، أبو الحسن مسلم بن مسلم القشير النيسابوري، بيروت: دار الجيل، ودار الأفاق الجديدة.

(٥٢) جامع العلوم والحكم. ابن رجب، عبدالرحمن بن أحمد. ط١، دار المعرفة، ١٤٠٨هـ.

(٥٣) الجامع لأحكام القرآن. القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

(٥٤) الجرح والتعديل. أبي حاتم الرازي،عبدالرحمن بن محمد. ط١. بيروت: دار احياء التراث العربي، ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م.

(٥٥) الجزيرة. **al-jazirah.com**.



(٥٦) جلاء العينين في محاكمة الأحمدين. الألوسي، نعمان بن محمود بن عبدالله (ت١٣١٧هـ). قدم له: علي السيد صبح المدني، مطبعة المدني، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

(٥٧) جمهرة اللغة. ابن دريد، أبو محمد بن الحسن (ت٣٢١هـ). ط١، تحقيق: رمزي منير بعلبكي. بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٧م.

(٥٨) الحقوق والواجبات والعلاقات الدولية في الإسلام. د. عثمان، محمد رأفت، ط٢، القاهرة: مطبعة السعادة، ١٩٧٥م.

(٥٩) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء. الأصفهاني، أبو نعيم أحمد بن عبدالله. ط٤. بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٥هـ.

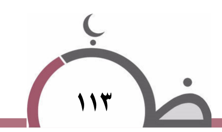
(٦٠) الخصائص العامة للإسلام. القرضاوي، يوسف بن عبدالله. ط٤. مصر: مكتبة وهبة. (د. ت).

(٦١) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن محمد (ت ٨٥٢هـ). تحقيق: محمد عبدالمعيد. الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية. الهند: حيدرآباد، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.

(٦٢) الدعاء لولاة الأمر. الرياض، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤١٦هـ.

(٦٣) دور الأسرة في أمن المجتمع. د. عفيفي، محمد. مطبوع ضمن بحوث ندوة المجتمع والأمن في دورتها السنوية الثالثة، التي نظمتها كلية الملك فهد الأمنية. الرياض، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

(٦٤) ذيل تذكرة الحفاظ. الذهبي، محمد بن علي الدمشقي. التراث العربي.



(٦٥) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني. الألوسي، أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود البغدادي (ت ١٢٧٠هـ). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

(٦٦) زهرة التفاسير. أبو زهرة، محمد، دار الفكر العربي الأزهر مجمع البحوث الإسلامية. الإدارة العامة للبحوث والتأليف والترجمة.

(٦٧) سنن ابن ماجه. ابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبدالله. تحقيق وتعليق: محمد فؤاد عبدالباقي. بيروت: دار الفكر.

(٦٨) سنن الترمذي. (الجامع الصحيح سنن الترمذي). الترمذي، محمد بن عيسىٰ. تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرن: بيروت: دار إحياء التراث العربي.

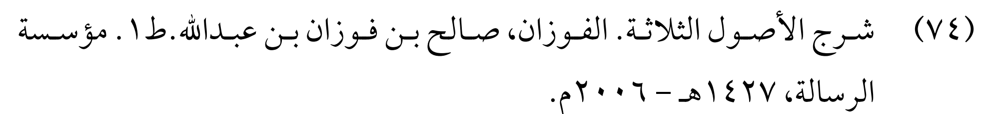
(٦٩) السنن الكبرىٰ، وفي ذيله الجوهري النقي. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي.ط١، مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدرآباد، موقع وزارة الاوقاف المصرية، ١٣٤٤هـ.

(٧٠) سير أعلام النبلاء. الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد (ت ٧٤٨هـ)، ط١، حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرناؤوط، وحسين الأسد. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٠هـ.

(٧١) شذرات الذهب في أخبار من ذهب. ابن العماد الحنبلي، أبو الفلاح عبدالحي، (ت ١٢٥٠هـ). القاهرة: مكتبةابن تيمية.

(٧٢) شرح الأربعين. ابن دقيق العيد، محمد بن علي (ت٧٠٢هـ). (د.ت).

(٧٣) شرح الأربعين النووية في الأحاديث النبوية. النووي، يحيىٰ. (ت٦٧٦هـ). (د.ت).



(٧٤) شرح الأصول الثلاثة. الفوزان، صالح بن فوزان بن عبدالله. ط١. مؤسسة الرسالة، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

(٧٥) شرح العقيدة الطحاوية. الطحاوي، أبي جعفر أحمد بن محمد، المسمىٰ (إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل) شرحها فضيلة الشيخ العلامة: صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد. بدأ بشرحها سنة ١٤١٧هـ وانتهىٰ سنة ١٤٢٠هـ.

(٧٦) شرح النووي مع صحيح مسلم.

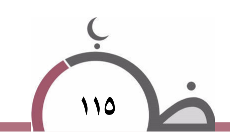
(٧٧) الشريعة الإسلامية ودورها في تعزيز الأمن الفكري. د. السديس، عبدالرحمن. مطبوع ضمن كتاب الأمن الفكري الصادر عن مركز الدراسات والبحوث بجامعة نايف للعلوم الأمنية. الرياض سنة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

(٧٨) شعب الإيمان. البيهقي، أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ). ط١، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: د. عبدالعلي عبدالحميد حامد، أشرف علىٰ تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار الندوي، مكتبة الرشد بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية بالهند، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

(٧٩) الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية. الجوهري، اسماعيل بن حماد. (ت٣٩٣هـ). ط٤، تحقيق: محمد زكريا يوسف. بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٩٨م.

(٨٠) صحيح ابن حبان ترتيب ابن بلبان. ابن حبان، محمد. ط٢، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

(٨١) صحيح مسلم، ابن مسلم، أبو الحسن الحجاج. تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي.



(٨٢) الضوء اللامع. السخاوي، محمد بن عبدالرحمن (ت ٩٠٢هـ). (د. ت).
(٨٣) طاعة أولي الأمر. الطريفي، عبدالله. الرياض:دار المسلم، ١٤١٤هـ.
(٨٤) طبقات الحفاظ. السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن (ت٩١١هـ). ط١. تحقيق: علي محمد عمر. مصر: مكتبة وهبة، ١٣٩٣هـ.
(٨٥) طبقات الشافعية الكبرىٰ. السبكي، تاج الدين عبدالوهاب بن تقي الدين (ت٧٧١هـ). ط٢. بيروت: دار المعرفة.
(٨٦) طبقات المفسرين. الداودي، شمس الدين محمد (ت ٩٤٥هـ). راجع النسخة وضبط أعلامها لجنة من العلماء بإشراف الناشر، بيروت: دار الكتب العلمية.
(٨٧) طبقات النحاة واللغويين. ابن قاضي شهبة، تقي الدين أبو بكر بن أحمد بن محمد (ت ٨٥١هـ). تحقيق: محسن غياض النجف. الإشراف: مطبعة النعمان.
(٨٨) العبر في خبر من غبر. الذهبي، محمد بن حمد بن عثمان (ت٧٤٨هـ). حققه وضبطه علىٰ مخطوطتين، أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية.
(٨٩) عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين. الزرعي، محمد بن أبي بكر أيوب، تحقيق: زكريا علي يوسف. بيروت: دار الكتب العلمية.
(٩٠) عمدة القاري شرح صحيح البخاري. العيني، بدر الدين، قام بتنسيقه وفهرسته: أسامة بن الزهراء. (بدون).
(٩١) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير. الشوكاني، محمد بن علي، (بدون).

(٩٢) فهرس الفهارس والإثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات. الكتاني، عبدالحي بن عبدالكريم. تحقيق: د. إحسان عباس. بيروت: لبنان: دار العربي الإسلامي.

(٩٣) في ظلال القرآن. قطب، سيد، (ت ١٣٨٧هـ). ط٥. دار الشروق، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

(٩٤) كتاب التوحيد المسمىٰ بـ «التخلي عن التقليد والتحلي بالأصل المفيد». الحملاوي، عمر العرباوي (ت١٤٠٥هـ)، مطبعة الوراقة العصرية، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

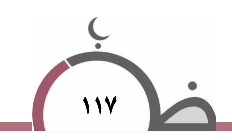
(٩٥) كتاب العين. الفراهيدي، أبو عبدالرحمن الخليل بن أحمد (ت١٧٠هـ). تحقيق: د. مهدي المخزومي، ود. إبراهيم السامرائي. دار ومكتبة الهلال.

(٩٦) الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل. الزمخشري، أبو القاسم محمد بن عمر. تحقيق: عبدالرزاق المهدي. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

(٩٧) اللباب في تهذيب الأنساب. ابن الأثير، عز الدين علي (ت ٦٣٠هـ). بغداد: مكتبة المثنىٰ.

(٩٨) لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ. ابن فهد، محمد بن محمد. ط١. دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

(٩٩) لسان العرب. ابن منظور، محمد بن مكرم الأفريقي المصري.ط١، بيروت: دار صادر.



(١٠٠) القاموس المحيط. الفيروزبادي، أبو طاهر محمد (ت٨١٧هـ). تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، ط٨. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

(١٠١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. أبو بكر الهيثمي، علي. (ت٨٠٧هـ). تحرير الحافظين الجليلين: العراقي وابن حجر. ط٢، بيروت: دار الفكر، ١٤١٢هـ. ١٩٩٢م.

(١٠٢) مجموع الفتاوىٰ. ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم. المحقق: أنور الباز. وعامر الجزار، ط٣. دار الوفاء، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

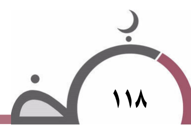
(١٠٣) محاسن التأويل. القاسمي، محمد جمال الدين. ط٣، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، بيروت: دار الفكر، ١٣٩٨هـ.

(١٠٤) مختار الصحاح. الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر. تحقيق: محمود خاطر. بيروت: مكتبة لبنان، طبعة جديدة ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

(١٠٥) مختصر منهاج القاصدين. ابن قدامة المقدسي، أحمد بن عبدالرحمن (ت٦٨٩هـ). قدم له الأستاذ: محمد أحمد دهمان. دمشق: مكتبة: دار البيان، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.

(١٠٦) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين. الزرعي، محمد بن أبي بكر أيوب. ط٢، تحقيق: محمد حامد الفقي. بيروت: دار الكتاب العربي.١٣٩٣هـ – ١٩٧٣م.

(١٠٧) المستدرك علىٰ الصحيحين. الحاكم النيسابوري، محمد بن عبدالله. ط١، تحقيق: مصطفىٰ عبدالقادر عطا. مع الكتاب تعليق الذهبي في التلخيص. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.



(١٠٨) مسند أحمد بن حنبل. ابن حنبل، أحمد. تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرون، ط٢، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩٠م.

(١٠٩) مشاهير أعلام المسلمين. جمع وإعداد: شحود، علي بن نايف. حقوق الطبع متاحة للهيئات العلمية والخيرية.

(١١٠) مصباح الزجاجة. البوصيري، شهاب الدين. دار الجنان. بيروت.

(١١١) المصباح المنير. الفيومي، أحمد بن محمد بن علي. دراسة وتحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية.

(١١٢) معالم السنن.الخطابي، أبي سليمان. (د. ت).

(١١٣) معجم الأدباء. ياقوت الحموي، شهاب الدين أبي عبدالله (ت ٦٢٦هـ). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

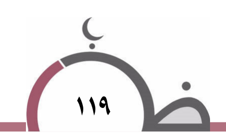
(١١٤) المعجم الأوسط. الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبدالمحسن بن إبراهيم. القاهرة، دار الحرمين، ١٤١٥هـ.

(١١٥) معجم البلدان. ياقوت الحموي، شهاب الدين أبي عبدالله (ت٦٢٦هـ).ط١، بيروت: دار صادر، ١٩٩٦م.

(١١٦) المعجم الجامع في تراجم العلماء وطلبة العلم المعاصرين. تأليف: أعضاء ملتقىٰ أهل الحديث. أعده: الكحل، خالد.

(١١٧) معجم الفروق اللغوية. العسكري، أبي هلال. (د. ت).

(١١٨) المعجم الكبير. أبو القاسم الطبراني، سليمان بن أحمد. (ت ٣٦٠هـ). ط٢، تحقيق: حمدي بن عبدالحميد، الموصل، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م.



(١١٩) معجم المؤلفين. كحالة، عمر رضا. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

(١٢٠) معجم قبائل العرب القديمة والحديثة. كحالة، عمر رضا. ط١. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٣٩٨هـ.

(١٢١) مفاتيح الغيب. الرازي، فخر الدين، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ.

(١٢٢) مفردات ألفاظ القرآن. الحسين بن محمد. دمشق: دار العلم.

(١٢٣) المفهوم الأمني في الإسلام. الجحني، علي فايز. مجلة الأمن (ص١٢)، الصادرة من وزارة الداخلية العدد (٢) ذي الحجة، ١٤٠٨هـ.

(١٢٤) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. النووي، أبو زكريا يحيىٰ بن شرف بن مري. ط٢. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ.

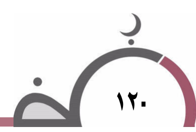
(١٢٥) الموافقات في أصول الفقه. الشاطبي، إبراهيم بن موسىٰ اللحمي. تحقيق: عبدالله دراز. بيروت. دار المعرفة.

(١٢٦) النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ابن تعزي بردي، أبو المحاسن جمال الدين يوسف، (ت٨٧٤هـ)، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر.

(١٢٧) نزهة الألباء في طبقات الأدباء. أبو البركات الأنباري، عبدالرحمن بن محمد (ت٥٧٧هـ). تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. القاهرة: دار نهضة مصر.

(١٢٨) النصيحة ومكانتها في الإسلا م. الأمين الحاج، محمد، جدة: دار المطبوعات الحديثة.

(١٢٩) النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الجزري، المبارك بن محمد. تحقيق. طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الناحي. بيروت: المكتبة العلمية. ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.



(١٣٠) الهادي إلىٰ لغة العرب. الكرمي، حسن سعيد، دار لبنان (د. ط).

(١٣١) الوافي بالوفيات. ابن ايبك الصفدي، صلاح الدين خليل (ت ٧٦٤هـ). ط٢، اعتناء: هلوت ريتر، فيسبادن، فرانز ستايز، ١٣٨١هـ.

(١٣٢) الوسطية في الإسلا م. حنكة، عبدالرحمن الميداني. ط١، بيروت، مؤسسة الريان ١٤١٦هـ.

(١٣٣) الوسطية في الإسلام تعريف وتطبيق. الزيد، زيد بن عبدالرحمن.ط١، الرياض: دار العاصمة، ١٤١٢هـ.

(١٣٤) الوسطية في القرآن الكريم. الصلابي، علي محمد. ط١، الإمارات: مكتبة الصحابة، ١٤٢٢هـ.

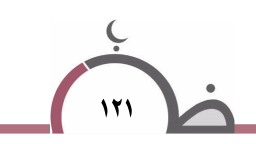
(١٣٥) الوسطية في ضوء القرآن الكريم. د. العمر، ناصر. ط١. الرياض: دار الوطن، ١٤١٣هـ.

(١٣٦) الوسطية كخصيصة من خصائص القاعدة التشريعية الإسلامية. شتا أبو سعد، محمد بن محمد. مجلة البحوث الفقهية المعاصرة. س (٥)، عدد (٢٠)، ١٤١٤هـ، السعودية.

(١٣٧) وفيات الأعيان والمشاهير – خلاصة ابن كثير. كنعان، محمد بن أحمد، بيروت: مؤسسة المعارف، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

(١٣٨) يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر. الثعالبي، أبو منصور عبدالملك (ت٤٢٩هـ). دار الفكر.

❊ ❊ ❊



List of Sources and References

(1) Al-Abad As-Siyasiyyah Li Mafhoum Al-Amn fi Al-Islam, (The Political Angles of the Concept of Security in Islam). Manjood, Mustafa Mahmood, 1st ed., Cairo: The International Institue for Islamic Thought, 1417H – 1996.

(2) Athar Al-Eeman fi Isha'at Al-Amn, (The Effect of Belief on The Manifestation of Security). Dr Ash-Shuwaier, Saeed. Riyadh: The Arabic Centre for Security Studies, 1406H.

(3) Athar Intishar Al-Amn fi Dafa' Maseerat Al-Ummah, (The Effect of Widespread Security on the Development of The Ummah). Dr Ajwah, Aatif Abdul Fattah. Riyadh: The Arabic Centre for Security Studies.

(4) Ihya Uloom Ad-Deen, (The Revival of Religious Studies). Abu Haamid Al-Ghazali, Muhammad Bin Muhammad (died 505H). Beirut: Dar Al-Maarifah.

(5) Irshad Al-Aql As-Saleem ila Mazaya Al-Quraan Al-Kareem, (Guiding the Stable Mind Towards The Virtues of The Holy Quraan). Ab As-Sauud, Muhammad Bin Muhammad Al-Amadi. Beirut: Dar Ihya At-Turath Al-Arabi.

(6) Arkan Al-Eeman, (The Pillars of *Eeman*). Ash-Shahood, Ali Bin Nayef. 4th ed., 1431H – 2010.

(7) Asad Al-Ghabah fi Maarifat As-Sahabah. Ibn Al-Atheer, Izzuddin Ali Bin Muhammad (died: 630H), Beirut: Dar Ihya At-Turath Al-Arabi.

(8) Al-Islam Usooluh wa Mabadiuh, (Islam Its Pillars and Principles). As-Suhaim, Muhammad Bin Abdullah Bin Saleh. 1st ed., Saudi Arabia: Ministry of Islamic Affairs, 1421H.

(9) Al-Islam wa Al-Amn Ad-Dawli, (Islam and National Security). As-Samman, Muhammad Abdullah. 2nd ed., Cairo: Dar Al-Kutub Al-Hadeethah, 1380H – 1960.

(10) Al-Islam wa Hajat Al-Insaniyyah Ilaih, (Islam and Humanity's Need for it). Dr Musa, Muhammad Yusuf, Higher Committee for Islamic Affairs, Cairo, ed., 1420h – 1999.

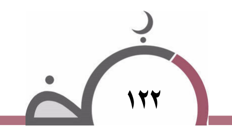
(11) Al-Isabah fi Tamyeez As-Sahabah. Ibn Hajar Al-Asqalani, Ahmad Bin Ali (died: 852H), 1st ed., edited and indexed by: Ali Al-Bajawi, Beirut: Dar Al-Jeel, 1412H.

(12) Adhwa Al-Bayan fi iedhah Al-Quraan bi Al-Quraan. Ash-Shanqeeti, Muhammad Al-Amin. Lebanon: Beirut: Dar Al-Fikr, ed. 1415H – 1995.

(13) Al-Aalam. Az-Zarkali, Khairuddin (died 1396). 4th ed., Beirut: Dar Al-Ilm Lil Malaeen, 1990.

(14) Aalam Al-Iraq. Al-Athari, Muhammad Bahjat. Cairo: As-Salafiyyah Bookstore, 1345H.

(15) Al-Amr Bi Al-Maaroof wa An-Nahiy an Al-Munkar, (Promoting Virtue and Preventing Vice). Ibn taimiyyah, Ahmad Bin Abdul Haleem. 1st ed., Saudi Arabia: Ministry of Islamic Affairs. 1418H.



(16) Al-Amn Mas'uooliyyat Al-Jamee, Ruyah Mustaqbaliyyah, (Security is the Responsibility of All, A Futuristic Vision). Dr Az-Zahrani, Hashim. Printed as part of the researches of the Community and Security Assembly in its 3rd running year which was organized by king Fahad Security Colleges. Riyadh, 1425H – 2004.

(17) Anbah Ar-Ruwat ala Abna An-Nuhat. Al-Qafti, Ali Bin Yusuf (died: 664). 1st ed., edited by: Muhammad Abu Al-Fadhl Ibrahim. Cairo: Dar Al-Fikr Al-Arabi, Beirut: Al-Kutub Ath-Thaqafiyyah Foundation, 1406H.

(18) Al-Ansab, (The Knowledge of Lineages). As-Samaani, Abu Saad Abdul Kareem (died 652H). 1st ed., corrected and provided commentary: Abdur Rahman Al-Yamani, Hyderabad: The Circle of Ottoman Studies Press, and Ad-Dar As-Salafiyyah, 1382H.

(19) Al-Awham Al-Waqiah fi Asma Al-Ulama wa Al-Aalam, (The Occurring Mistakes in the Names of Scholars and People). Prepared b: Al-Habeeb, Mustafa Bin Qahtan. Published by: Abu Fahad An-Najdi.

(20) Aysar At-Tafaseer Li Kalam Al-Aliyy Al-Kabeer. Al-Jazairi, Jabir Bin Musa. 5th ed, Saudi Arabia: Al-Madinah, Al-Uloom wa Al-Hikam Bookstore. 1424H 2003.

(21) Iedhah Al-Maknoon fi Ath-Thail ala Kashf Ath-Thunoon. Al-Qasteeni Ar-Rumi, Mustafa Abdullah (died 1067). Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1413H – 1992.

(22) Bada'ie As-Silk fi Taba'ie Al-Malik. Ibn Al-Azraq, Abu Abdullah. Editd by: Ali Sami An-Nashar.

(23) Al-Bidayah wa An-Nihayah. Ibn Katheer, Abu Al-Fadda Ismaeel Al-Qurashi Ad-Dimashqi (died 744H), 2nd ed. Beirut: Al-Maarif Bookstore, 1493H

(24) Al-Badr At-Tali' Bi Mahasin min Ba'ad Al-Qarn As-Sabi'. Ash-Shawkani, Muhammad Bin Ali (died: 1250H). Cairo: Ibn Taimiyyah Bookstore.

(25) Bughyat Al-Wu'aat fi Halaqat Al-Lughawiyyeen wa An-Nuhat. As-Siyouti, Jalaluddin Abdur Rahman (died 911H). 2nd ed., edited by: Muhammad Abu Al-Fadhl Ibrahim. Beirut: Dar Al-Fikr, 1399H.

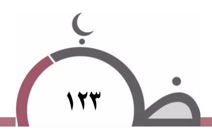
(26) Binaa' Al-Ajyal, (Building Generations). Dr Bakkar, Abdul Kareem. A series issued by The Islamic *Muntada*.

(27) Bayn Al-Amn Al-Amm wa Al-Amn As-Siyasi, (Between General and Political Security). Dr Hilal, Aliyuddin. An article narrated from Dr Aatif Ajwah, The Arabic Centre for Security Studies. Riyadh, 1406H.

(28) Taj Al-Aroos min Jawahir Al-Qamoos. Al-Murtadha Az-Zubaidi, Muhammad Bin Muhammad Bin Abdur Razzaq Al-Husaini. Edited by: a group of editors, Dar Al-Hidayah.

(29) Tareekh Al-Islam wa Wafiyyat Al-Mashaheer wa Aalam. Ath-Thahabi, Shamsuddin Muhammad Bin Ahmad (died 748H). 1st ed., edited by: Dr Bashar Awwad Maroof. Dar Al-Gharb Al-Islami, 2003.

(30) Tareekh Qudhat Al-Andalus, (The History of *Andalusi* Judges). Abu Al-Hasan Al-Andalusi, Ali Bin Abdullah (died 792H). Beirut: The Trade Bookstore.





(31) At-Tahreer wa At-Tanweer. Ibn Aashoor, Muhammad At-Tahir (died 1393H).

(32) Trajim Shuaraa Al-Mawsooah Ash-Shiriyyah, (Biographies of The Poetry Encyclopedia Poets). Compiled from the Poetry Encyclopedia. Ed.: 3rd.

(33) At-Tarbiyah, (Education). Ad-Duailij, Ibrahim Bin Abdul Aziz. Cairo, 2007.

(34) At-Tarbiyah Al-Islamiyyah wa Al-Mushkilat Al-Muasirah, (Islamic Education and Contemporary Problems). An-Nahlawi, Abdur Rahman. 1st ed., Beirut: The Islamic Office, 1402H.

(35) At-Targheeb wa At-Tarheeb min Al-Hadeeth Ash-Shareef, (Encouragement and Apprehension From The Noble Hadeeth). Al-Munthiri Abu Muhammad, Abdul Atheem Bin Abdul Qawiyy, 1st ed., edited by: Ibrahim Shamsuddin. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1417H.

(36) At-Tashree Al-Jinaaie Al-Islami Muqaranan bi Al-Qanoon Al-Wadhie, (Islamic Criminal Laws Compared to Man-made Laws). Oudah, Abdul Qadir, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.

(37) Ta'amul Al-Muassasat Al-Amniyyah As-Saudiah Ma'a Al-Irhab, (How Saudi Security Organisations Deal with Terrorism). Dr Al-Houshan, Barakah Bin Zamil. A research presented to the International Forum on The Position of islam Towards Terrorism, 1425H.

(38) At-Taadeel wa At-Tajreeh, for those narrated by Al-Bukhari in Al-Jami As-Saheeh. Abu Al-Waleed Al-Baji, Sulaiman Bin Khalaf. Edited by: Dr Lubabah Husain. 1st ed., Riyadh: Dar Al-Liwaa Publisher and Distributor, 1406H – 1986.

(39) At-Taareefat, (Definitions). Al-Jurjani, Ali Bin Muhammad Bin Ali, edited by: Ibrahim Al-Aibari. 1st ed., Beirut: Dar Al-Kitab Al-Arabi, 1405H.

(40) Tafseer Al-bahr AL-Muheet. Abu Hayyan Al-Andalusi, Muhammad Bin Yusuf. Dar Al-Fikr.

(41) Tafseer Al-Quraan Al-Hakeem (Tafseer Al-Manar) Ridha, Muhammad Rasheed Ali. Egypt: The General Egyptian Book Authority. Beirut: Dar Al-Maarifah 1990.

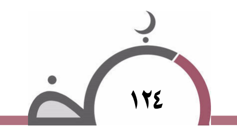
(42) Tafseer Al-Quraan Al-Atheem. Ibn Katheer Al-Qurashi. Abu Al-Fadda Ismaeel Bin Umar (died: 774H). edited by: Mahmood Sinn. Dar Al-Fikr, a new edition 1414H – 1994.

(43) Tafseer Muqatil Bin Sulaiman. Abu Al-Hasan Al-Balkhi, Muqatil Bin Sulaiman (died 150H). 1st ed., edited by: Abdullah Mahmood Shahatah. Beirut: Dar Ihya At-Turath, 1423H.

(44) Tanbeeh Al-Ghafileen fi Maarifat As-Sighar wa Al-Kibar. Ibn An-Nahhas, Ahmad Bin Ibrahim (died 814H).

(45) Tayseer Al-Kareem Ar-Rahman fi Tafseer Kalam Al-Mannan. As-Saadi, Abdur Rahman Bin Nasir. Edited by: Abdur Rahman Bin Mualla Al-Luwaihiq. 1st ed., Ar-Risalah Foundation, 1420H – 2000.

(46) Taimeeyat Ad-Dahr fi Mahasin Ahl Al-Asr. Ath-Thaalibi, Abu Mansoor Abdul Malik Bin Muhammad Bin Ismaeel (died 429H), Dar Al-Fikr.



(47) Ath-Thiqat. Ibn Hibban, Muhammad Bin Ahmad Abu Haatim At-Tamimi Al-Busti. Edited by: Syed Sharafuddin Ahmad. 1st ed., Dar Al-Fikr, 1395H – 1975.

(48) Jami Al-Ahadeeth. As-Siyouti, Abdur Rahman (died 911H) edited the text: a group of researchers, 1st ed., 1423H – 2002.

(49) Jami Al-Bayan fi Ta'weel Aay Al-Quraan. At-Tabari, Muhammad Bin Jareer Abu Jaafar (died 310H). 1st ed., editor: Ahmad Muhammad Shakir, Ar-Risalah Foundation, 1420H – 2002.

(50) Al-Jami As-Saheeh Al-Mukhtasar. Al-Bukhari, Muhamamd Bin Ismaeel. 3rd ed., edited and commentary by: Dr Mustafa Adeeb Al-Bagha, Beirut, Dar Ibn Katheer- Al-Yamamah, 1407H – 1987.

(51) Al-Jami As-Saheeh known as Saheeh Muslim, Ibn Al-hajjaj, Abu Al-hasan Muslim Bin Muslim Al-Qushair An-Naisaboori, Beirut: Dar Al-Jeel, and Dar Al-Aafaq Al-jadeedah.

(52) Jami Al-Uloom wa Al-Hikam. Ibn Rajab, Abdur Rahman Bin Ahmad. 1st ed., Dar Al-Maarifah, 1408H.

(53) Al-Jami Li Ahkam Al-Quraan. Al-Qurtubi, Muhammad Bin Ahmad Bin Abu Bakr. Beirut: Dar Ihya At-Turath Al-Arabi, 1405H – 1985.

(54) Al-Jarh wa At-Taadeel. Abu Haatim Ar-razi, Abdur Rahman Bin Muhammad. 1st ed., Beirut: Dar Ihya At-Turath Al-Arabi, 1371H – 1952.

(55) Al-Jazirah. Al-Jazirah.com.

(56) Jalaa Al-Ainain fi Muhakamat Al-Ahmadain. Al-Aloosi, Nouman Bin Mahmood Bin Abdullah (died 1317H). introduced by: Ali Syed Subh Al-Madani, Al-Madani Press, 1401H – 1981.

(57) Jamharat Al-Lughah. Ibn Duraid, Abu Muhammad Bin Al-Hasan (died 321H). 1st ed., edited by: Ramzi Muneer Balabakki. Beirut: Dar Al-Ilm Lil Malayeen, 1987.

(58) Al-Huqooq wa Al-Wajibat wa Al-Ilaqat Al-Dawliah fi Al-Islam, (International Rights, Obligations, and Relationships in Islam). Dr Uthman, Muhammad Ra'fat, 2nd ed., Cairo: Saadah Press, 1975.

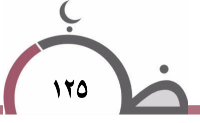
(59) Hilyat Al-Awliya wa Tabaqat Al-Asfiyaa. Al-Asfahani, Abu Nuaim Ahmad Bin Abdullah. 4th ed. Beirut: Dar Al-Kitab Al-Arabi, 1405H.

(60) Al-Khasais Al-Ammah li Al-Islam (The General Characteristics in Islam). Al-Qardhawi, Yusuf Bin Abdullah. 4th ed., Egypt: Wahbah Bookstore. (n.d).

(61) Ad-Durar Al-Kaminah fi A'yan Al-Mi'ah Ath-Thaminah. Ibn Hajar Al-Asqalani, Ahmad Bin Ali Bin Muhammad (died 852H). edited by: Muhamamd Abdul Mueed. Publisher: Circle of Ottoman Studies. India: Hyderabad, 1392H – 1972.

(62) AD-Duaa li Waliyy Al-Amr, (Making *Duaa* for The Ruler). Riyadh, Ministry of Islamic Affairs, 1416H.

(63) Dawr Al-Usrah fi Amn Al-Mujatam, (The Role of the Family in Community Security). Dr Afeefi, Muhammad. Printed together with The Community And Security Forum researches in its third year which was organized by King Fahad Security College. Riyadh, 1425H – 2004.





(64) Thail Tathkirat Al-Huffath. Ath-Thahabi, Muhammad Bin Ali Ad-Dimashqi. At-Turath Al-Arabi.

(65) Rooh Al-Maani fi Tafseer Al-Quraan Al-Atheem wa As-Saba' Al-Mathani. Al-Aloosi, Abu Al-Fadhl Shihabuddin Syed Mahmood Al-Baghdadi (died 1270H). Beirut: Dar Ihya At-Turath Al-Arabi.

(66) Zahrat At-Tafaseer. Abu Zahrah, Muhammad, Dar Al-Fikr Al-Arabi Al-Azhar Complex of Islamic Research. The General Administration for Research Authorship and Translation.

(67) Sunan Ibn Majah. Ibn Majah, Muhammad Bin Yazeed Abu Abdullah. Edited and commented on: Muhammad Fuaad Abdul Baqi. Beirut: Dar Al-Fikr.

(68) Sunan At-Tirmithi. (Al-Jami As-Saheeh Sunan At-Tirmithi_. At-Tirmithi, Muhammad Bin Isa. Edited by: Ahmad Muhammad Shakir and others: Beirut: Dar Ihya At-Turath Al-Arabi.

(69) As-Sunan Al-Kubra, and attached to it Al-Jawhari An-Naqi. AL-Bayhaqi, Abu Bakr Ahmad Bin Al-Husain Bin Ali. 1st ed., Circle of Governmental Studies in India Hyderabad, Egyptian Ministry of Trusts website, 1344H.

(70) Siyar Aalam An-Nubalaa. Ath-Thahabi, Shamsuddin Muhammad Bin Ahmad (died 748H), 1st ed., edited by: Shuaib Al-Arnaoot, and Husain Al-Asad. Beirut: Ar-Risalah Foundation, 1410H.

(71) Shatharat Ath-Thahab fi Akhbar man Thahab. Ibn Al-Ammad Al-Hanbali, Abu Al-Falah Abdul hay, (died 1250H). Cairo: Ibn Taimiyyah Bookstore.

(72) Sharh Al-Arbaeen, (The Explanation of the Forty Hadeeth). Ibn Daqeeq Al-Eid, Muhammad bin Ali (died 702H). (n.d).

(73) Sharh Al-Arbaeen An-Nawawiyyah fi Al-Ahadeeth An-Nabawiyyah. An-Nawawi, yahya. (676H). (n.d).

(74) Sharh Al-Usool Ath-Thalathah, (Explaining the Three Fundamental Principles). Al-Fawzan, Saleh Bin Fouzan Bin Abdullah. 1st ed. Ar-Risalah Foundation, 1427H – 2006.

(75) Sharh Al-Aqeedah At-Tahawiyyah. At-Tahawi, Abu Jaafar Ahmad Bin Muhammad known as (Ihtaf As-Saa'il bima fi At-Tahawiyyah min Masa'il) explained by Shiekh: Saleh Bin Abdul Aziz Aal Ash-Shiekh, Minister of Islamic Affairs. He began explaining it in 1417 and finished 1420H.

(76) Sharh An-Nawawi with Saheeh Muslim.

(77) Ash-Shariah Al-Islamiyyah wa Dawruha fi Ta'zeez Al-Amn Al-Fikri, (The Islamic Shariah and its Role in Enhancing Intellectual Security). Dar As-Sudais, Abdur Rahman. Printed within the book Intellectual Security published by The Centre for Studies and Research at Naif University for Security Studies. Riyadh 1426H – 2005.

(78) Shuab Al-Eeman. Al-Bayhaqi, Ahmad Bin Al-Husain (died 458H). edited by: Dr Abdul Aliyy Abdul Hameed Haamid, supervised by: Mukhtar An-Nadwi, Ar-Rushd Bookstore Riyadh in cooperation with Ad-Dar As-Salafiyyah India, 1423H – 2003.

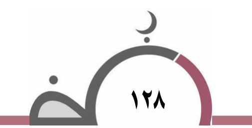


(79) As-Sihah, Taj Al-Lughah wa Sihah Al-Arabiah. Al-Jawhari, Ismaeel Bin Hammad (died 393H). 4th ed., edited by: Muhammad Zakaria Yusuf. Beirut: Dar Al-Ilm Lil Malayeen, 1998.
(80) Saheeh Ibn Hibban in the Order of Ibn Balban. Ibn Hibban, Muhammad. 2nd ed., edited by: Shuaib Al-Arnaoot, Beirut: Ar-Risalah Foundation, 1414H – 1993.
(81) Saheeh Muslim, Ibn Muslim, Abu Al-Hasan Al-Hajjaj. Edited by: Muhammad Fuaad Abdul Baqi, Beirut: Dar Ihya At-Turath Al-Arabi.
(82) Adhwa' Al-Lami'. As-Sakhawi, Muhammad Bin Abdur Rahman (died 902H). (n.d).
(83) Ta'at Uli Al-Amr, (Obeying the Ruler). At-Turaifi, Abdullah. Riyadh: Dar Al-Musallam, 1414H.
(84) Tabaqat Al-Huffath. As-Siyouti, Jalaluddin Abdur Rahman (died 911H). 1st ed. Edited by: Ali Muhammad Umar. Egypt: Wahbah Bookstore, 1393H.
(85) Tabaqat Ash-Shafiyyah Al-Kubra. As-Sabki, Tajuddin Abdul Wahhab Bin taquiddin (died 771H). 2nd ed. Beirut: Dar Al-Maarifah.
(86) Tabaqat Al-Mufassireen. Ad-Dawoodi, Shamsuddin Muhammad (died 945H). this edition was revised by a committee of scholars under the supervision of the publisher, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.
(87) Tabaqat An-Nuhat wa Al-Lughawiyyeen. Ibn Qadhi Shuhbah, taquiddin Abu Bakr Bin Ahmad Bin Muhammad (died 851H). edited by: Muhsin Ghayyadh An-Najaf. Supervision: An-Nouman Press.
(88) Al-Ibar fi Khabar man Ghabar. Ath-Thahabi, Muhammad Bin Hamad Bin Uthman (died 748H), edited two manuscripts, Abu Hajar Muhammad As-Saeed Bin Basooni Zaghlool, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.
(89) Iddat As-Sabireen wa Thakheerat Ash-Shakireen. Az-Zarie, Muhammad Bin Abi Bakr Ayyoob, edited by: Zakaria Ali Yusuf. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.
(90) Umdat Al-Qari Sharh Saheeh Al-Bukhari. Al-Aini, Badruddin, indexed and arranged by: Usamah Bin Az-Zahraa (without).
(91) Fath Al-Qadeer Al-Jami Bayn Fannay Ar-Riwayah wa Ad-Dirayah min Ilm At-Tafseer. Ash-Shawkani, Muhammad Bin Ali, (without).
(92) Fahras Al-Faharis wa Al-Ithbat wa Mujam Al-Maajim wa Al-Masheekhat wa Al-Musalsalat. Al-Kattani, Abdul hay Bin Abdul Kareem. Edited by: Dr Ihsan Abbas. Beirut: Lebanon: Dar Al-Arabi Al-Islami.
(93) Fi Thilal Al-Quraan. Qutub, Syed, (1387H). 5th ed. Dar Ash-Shurooq, 1397H – 1977.
(94) Kitab At-Tawheed called (At-Takhalli an At-Taqleed wa At-Tahalli bi Al-Asl Al-Mufeed). Al-Hamlawi, Umar Al-Arbawi (1405H), Al-Warraqah Al-Asriah Press, 1404H – 1984.
(95) Kitab Al-Ain. Al-Faraheedi, Abu Abdur Rahman Al-Khaleel Bin Ahmad (died 170H). edited by: Dr Mahdi Al-Makhzoomi, and Dr Ibrahim As-Saamirraie. Hilal Bookstore and House.





(96) Al-Kashaf an Haqaiq At-Tanzeel wa Uyoon Al-Aqaweel fi Wujooh At-Taaweel. Az-Zamakhshari, Abu Al-Qasim Muhamamd Bin umar. Edited by: Abdur Razzaq Al-mahdi. Beirut: Dar Ihya At-Turath Al-Arabi.
(97) Al-Lubab fi Tahtheeb Al-Ansab. Ibn Al-Atheer, Izzuddin Ali (died 630h0. Baghdad: Al-Muthanna Bookstore.
(98) Lahth Al-Alhath bi Thail Tabaqat Al-Huaffath. Ibn Fahad, Muhammad Bin Muhammad. 1st ed. Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1419H – 1998.
(99) Lisan Al-Arab. Ibn Manthoor, Muhammad Bin Mukarram Al-Ifreeqi Al-Masri. 1st ed., Beirut: Dar Sadir.
(100) Al-Qamoos Al-Muheet. Al-Fairoozabadi, Abu Taher Muhammad (died 817H). edited by: The Office of Cultural Achievement at Ar-Risalah Foundation, 8th ed., Beirut: Ar-Risalah Foundation, 1426H – 2005.
(101) Mujamma Az-Zawa'id wa Manba' Al-Fawa'id. Abu Bakr Al-Haithami, Ali. (died 807H0. Writteb by the two Huffath: Al-Iraqi and Ibn Hajar. 2nd ed., Beirut: Dar Al-Fikr, 1412H. 1992.
(102) Majmou Al-Fatawa. Ibn Taimiyyah, Ahmad Bin Abdul Haleem. Editor: Anwar Al-Baz. And Aamir Al-Jazzar, 3rd ed. Dar Al-Wafaa, 1426h – 2005.
(103) Mahasin At-Ta'wel. Al-Qasimi, Muhammad Jamaluddin. 3rd ed., edited by: Muhamamd Fuaad Abdul Baqi, Beirut: Dar Al-Fikr, 1398H.
(104) Mukhtar As-Sihah. Ar-Razi, Muhammad Bin Abi Bakr Bin Abdul Qadir. Edited by: Mahmood Khatir. Beirut: Lebanon Bookstore, a new edition 1415H – 1995.
(105) Mukhtasar Minhaj Al-Qasideen, Ibn Qudamah Al-Maqdisi, Ahmad Bin Abdur Rahman (died 689H). introduced by: Muhammad Ahmad Dahman. Damascus: Bookstore: Dar Al-Bayan, 1398H – 1978.
(106) Madarij As-Salikeen Bayn Manazil Iyyak Naa'bud wa Iyyak Nastaeen. Az-Zarie, Muhammad Bin Abu Bakr Ayyoob. 2nd ed., edited by: Muhammad Haamid Al-Faqqi. Beirut: Dar Al-Kitab Al-Arabi. 1393H – 1973.
(107) Al-Mustadrak ala As-Saheehain. Al-hakim An-Naisaboori, Muhammad BiN Abdullah. 1st ed., edited by: Mustafa Abdul Qadir Ataa. Along with Ath-Thahabi's comments in the summary. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1411H – 1990.
(108) Musnad Ahmad Bin Hanbal . Ibn Hanbal, Ahmad. Edited by Shuaib Al-Arnaoot and others, 2nd ed., Ar-Risalah Foundation, 1420H – 1990.
(109) Mashaheer Aalam Al-Muslimeen. Compiled by: Shuhood, Ali Bin Nayef. Printing rights available to scientific and charity organisations.
(110) Misbah Az-Zujajah. Al-Buseeri, Shihabuddin. Dar Al-Jinan. Beirut.
(111) Al-Misbah Al-Muneer. Al-Fayyoomi, Ahmad Bin Muhammad Bin Ali. Studied and edited by: Yusuf Ash-Shiekh Muhammad, Al-Asriah Bookstore.
(112) Maalim As-Sunan. Al-Khattabi, Abi Sulaiman. (n.d).
(113) Mujam Al-Udabaa, (The Dictionary of Writers). Yaqoot Al-Hamawi, Shihabuddin Abi Abdullah (died 626H). Beirut: Dar Ihya At-Turath Al-Arabi.



(114) Al-Mujam Al-Awsat. At-Tabarani, Abu Al-Qasim Sulaiman Bin Ahmad,edited by: Tariq Bin Awadhullah Bin Muhammad, and Abdul Muhsin Bin Ibrahim. Cairo, Dar Al-Haramain, 1415H.

(115) Mujam Al-Buldan, (The Dictionary of Countries). Yaqoot Al-Hamawi, Shihabuddin Abu Abdullah (died 626H). 1st ed., Beirut: Dar Sadir, 1996.

(116) Al-Mujam Al-Jami fi Tarajim Al-Ulama wa Talabat Al-Ilm Al-Muasireen (The Comprehensive Dictionary of the Biographies of Contemporary Scholars and Knowledge Seekers). Author: members of *Multaqa Ahl Al-Hadeeth*. Prepared by: Al-Kihl, Khalid.

(117) Mujam Al-Furooq Al-Lughawiyyah, (The Dictionary of Linguistic Differences). Al-Askari, Abu Hilal. (n.d).

(118) Al-Mujam Al-Kabeer. Abu Al-Qasim At-Tabarani, Sulaiman Bin Ahmad. (died 360H). 2nd ed., edited by: Hamdi Bin Abdul Hameed, Mosul, 1404H – 1983.

(119) Mujam Al-Muallifeen, (The Dictionary of Authors). Kahalah, Umar Ridha. Beirut: Dar Ihya At-Turath Al-Arabi.

(120) Mujam Qaba'il Al-Arab Al-Qadeemah wa Al-Hadeethah, (The Dictionary of Old and New Arab Tribes). Kahalah, Umar Ridha, 1st ed., Beirut: Ar-Risalah Foundation, 1398H.

(121) Mafateeh Al-Ghaib, (The Keys of the Unknown). Ar-Razi, Fakhruddin, 1st ed., Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1421H.

(122) Mufradat Alfath Al-Quraan (Word Vocabulary of the Quraan). Al-Husain Bin Muhammad. Damascus: Dar Al-Ilm.

(123) Al-Mafhoom Al-Amni fi Al-Islam, (The Concept of Security in Islam). Al-Juhni, Ali Fayez. Al-Amn Magazine (page 12), published by the Ministry of Interior number (2) Dhul Hijjah, 1408H.

(124) Al-Minhaj Sharh Saheeh Muslim Bin Al-Hajjaj. An-Nawawi, Abu Zakaria yahya Bin Sharaf Bin Marri. 2nd ed., Beirut: Dar Ihya At-Turath Al-Arabi, 1392H.

(125) Al-Muwafaqat fi Usool Al-Fiqh. Ash-Shatibi, Ibrahim Bin Musa Al-Lahmi. Edited by: Abdullah Darraz. Beirut: Dar Al-Maarifah.

(126) An-Nujoom Az-Zahirah fi Mulook Misr wa Al-Qaahirah, Ibn Taazi Burdi, Abu Al-Mahasin Jamaluddin Yusuf, (died 874H), Ministry of Culture, The Egyptian Authority for Authorship Translation Printing and Publication.

(127) Nuzhat Al-alibba' fi Tabaqat Al-Udaba. Abu Al-Barakat Al-Anbari, Abdur Rahman Bin Muhammad (died 577H0. Edited by: Muhammad Abu Al-Fadhl Ibrahim. Cairo: Dar Nahdhat Misr.

(128) An-Naseeha wa Makanatuha fi Al-Islam, (The Position of Advice in Islam). Al-Ameen Al-Hajj, Muhammad, Jeddah: Dar Al-Matbooat Al-Hadeethah.

(129) An-Nihayah fi Ghareeb Al-Hadeeth wa Al-Athar, Ibn Al-Jazri, Al-Mubarak Bin Muhammad. Edited by: Tahir Ahmad Az-Zawi – Mahmood Muhammad An-Nahi. Beirut: Al-Ilmiyyah Bookstore. 1399H – 1979.

(130) Al-Hadi Ila Lughat Al-Arab. Al-Karami, Hasan Saeed, Dar Lebanon (n,d).

(131) Al-wafi bi Al-Wafiyyat. Ibn Aybak As-Safadi, Salahuddin Khaleel (died 764H). 2nd ed., under the care of: Haloot Ritter, Fisbaden, Franz Stiez, 1381H.



(132) Al-Wasatiyyah fi Al-Islam, (Moderation in Islam). Hankah, Abdur Rahman Al-Maidani. 1st ed., Beirut, Ar-Rayyan Foundation 1416H.

(133) Al-Wasatiyyah fi Al-Islam Taareef wa Tatbeeq, (Moderation in Islam Definition and Application). Az-Zayd, Zayd Bin Abdur Rahman. 1st ed., Riyadh: Dar Al-Aasimah, 1412H.

(134) Al-Wasatiyyah fi Al-Quraan Al-Kareem, (Moderation in the Holy Quraan). As-Salabi, Ali Muhammad. 1sr ed., Emirates: As-Sahabah Bookstore, 1422H.

(135) Al-Wasatiyyah fi Dhaw'a Al-Quraan Al-Kareem, (Moderation in Light of the Holy Quraan). Dr Al-Umar, Nasir. 1st ed., Riyadh: Dar Al-Watan, 1413H.

(136) Al-Wasatiyyah ka Khaseesah min Khasais Al-Qaidah At-Tashreeiyyah Al-Islamiyyah, (Moderation as a Characteristic of Islamic Legislation). Shatta Abu Saad, Muhammad Bin Muhammad. The Journal of Contemporary *Fiqhi* Research. Issue (5), number (20), 1414H Saudi Arabia.

(137) Wafiyyat Al-Aiyan wa Al-Mashaheer – Khulasat Ibn Katheer. Kanaan, Muhammad Bin Ahmad, Beirut: Al-Maarif Bookstore, 1419h – 1998.

(138) Ateemat Ad-Dahr fi Mahasin Ahl Al-Asr. Ath-Thaalibi, Abu Mansoor Abdul Malik (died 429H). Dar Al-Fikr.

✻ ✻ ✻